

الزَّوْجُ بَيْنَ الْمَسِيحِيَّةِ وَالْإِسْلَامِ

د. عَزِيْه طَه

تمهيد:

إن الزواج كنظام اجتماعي، قد مرت عليه أطوار مختلفة، وتميز بعادات وتقاليد متباينة عبر العصور، ولكن هذا النظام لم يحظ بقوانين ثابتة تحفظ له الهدوء والتوازن، وتهمىء له السبل الموصلة لحياة اجتماعية فاضلة، إلا في ظل الشريعة الإسلامية، وهذا لأن الشريعة الإسلامية هي الشريعة الباقية إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها، وهي أيضا الشريعة الخاتمة المكملة لما سبقها من شرائع، فالدين لم يكتمل إلا بمجيء خاتم الأنبياء والمرسلين سيدنا محمد ﷺ، وبجانب ذلك هي أيضا الشريعة المحفوظة عن التغيير والتحريف.

إن المصدرين الرئيسيين للشريعة الإسلامية وهما القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة مصانان بحفظ الله سبحانه وتعالى لهما. فالقرآن الكريم هو الكتاب السماوي الوحيد الذي دَوَّنَ بمنتهى الدقة والتوثيق في أثناء حياة النبي ﷺ الذي أوحى له به. يقول في ذلك صاحب كتاب توثيق نص القرآن: «ليس في الوجود كتاب سماوي وصل إلى ذروة التوثيق العليا كالقرآن الكريم الذي كتب على أصح أسلوب التدوين، وعلى أدق قواعد الضبط...» والذي ظل ينتقل إلينا بطريق يعجز البشر عن مثله لغيره، فلقد كان نقله بوسيلتين دائما وأبدا: الحفظ في الصدور والرسم في السطور متداولاً ليلاً ونهاراً على طول وعرض الأمة الإسلامية في كل زمان ومكان»^(١).

والدارس للسنة النبوية الشريفة أيضا يجد أنها قد جمعت بطرق علمية دقيقة فالصحابة رضوان الله عليهم، كانوا يحرصون على سماع الحديث النبوي الشريف

(١) تاريخ توثيق نص القرآن الكريم. ٤٣، ٤٤.

وتناقله فيما بينهم، وكانت الأحاديث النبوية الشريفة بجانب حفظها في الصدور مدونة - بعضها - من بعض صحف صحابته الكرام، كصحيفة عبدالله بن عمرو، والتي كانت تسمى بالصحيفة الصادقة.^(١)

ومما يدلنا على ذلك ما أخرجه الإمام أبو داود بسنده عن عبدالله بن عمرو أنه قال: (كنت أكتب كل شيء أسمعه من رسول الله ﷺ أريد حفظه، فنهتني قريش وقالوا: أكتب كل شيء ورسول الله ﷺ بشر يتكلم في الغضب والرضا. فأمسكت عن الكتاب، فذكرت ذلك لرسول الله ﷺ فأوماً بأصبعه إلى فيه فقال: أكتب فوالذي نفسي بيده ما يخرج منه إلا حق).^(٢)

وبالنظر والتمعن في كتب السنة النبوية الشريفة، يتبين لنا أن مؤلفي السنة النبوية الشريفة وإلى عصر تدوينها «العصر الذهبي في القرن الثالث أيام البخاري ومسلم وتلاميذهم من المفسرين والمحدثين» في المصنفات الكبرى كانوا حريصين في الزود عن السنة الشريفة. ويدلنا على ذلك الكتب العديدة التي عنيت بعلم الحديث الشريف رواية ودراية.

وعلى العكس من ذلك، نجد أن الشرائع السماوية السابقة للإسلام، قد امتدت إليها يد التحريف والتبديل، وعلقت بها الأفكار الوثنية الخرافية فكادت أن تطمس معالمها تماماً، ولذلك فإن النظم الاجتماعية والاقتصادية والسياسية التي بنيت على تلك الشرائع المحرفة، قد تأثرت بأهواء الناس ورغباتهم ونزعاتهم الدنيوية، لذلك نراها نظماً قاصرة واهية سريعة التغير والتبدل.

(١) وهي التي تروى بطريق عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده.
(٢) أخرجه أبو داود في كتاب العلم باب رواية حديث أهل الكتاب، ٢٤٦/٥. حديث ٣٤٩٩.
وأخرج الحاكم نحوه في كتاب العلم باب الأمر بكتابة الحديث من طريق أبي بكر إسماعيل الضرير وابن قتيبة عن ابن عمر ١٠٤/١. من المستدرک (صححه الحاكم وأقره الذهبي على تصحيحه).

وسأتناول هنا إن شاء الله الزواج في المسيحية كنظام من أنظمة هذه الديانات المحرفة ، وما قام به قساوستها ورهبانها من تشريعات لم تؤد إلى سعادة البشرية ، ولم تحقق لهم الطمأنينة المرجوة لنمو المجتمع وتماسكه ، ثم نقارن بينه وبين نظام الزواج في الإسلام لنرى مدى الاختلاف والتوافق بين هذين النظامين ، وأيهما أصلح لمواجهة مشكلات المجتمعات المعاصرة ، وأيهما أحق بالاتباع ، ولنرى الفارق الكبير والبون الشاسع بين الحق والباطل .

وفي هذا الشأن سوف أتطرق بإذن الله باختصار إلى الموضوعات التالية :

أولاً : الزواج في المسيحية ويشمل :

- ١- أثر المسيحية في تنظيم الحياة الاجتماعية .
- ٢- موقف المسيحية السلبي من الزواج .
- ٣- نشأة الرهبانية والزهد في المسيحية .
- ٤- ردود الفعل لموقف المسيحية السلبي من الزواج .

ثانياً : الزواج في الإسلام ويشمل :

- ١- أثر الإسلام في تنظيم الحياة الاجتماعية .
- ٢- موقف الإسلام الإيجابي من الزواج .
- ٣- حث الإسلام على الزواج وإنكاره للرهبنة .
- ٤- سعادة الإنسانية بتعاليم الإسلام في موضوع الزواج .

ثالثاً : تحليل ومقارنة حول موضوع الزواج .

الزواج في المسيحية

١- أثر المسيحية في تنظيم الحياة الاجتماعية:

إنه لمن الواضح لدينا في الإسلام، أن الديانة المسيحية جاءت لتصحيح انحرافات اليهود عن ملة سيدنا إبراهيم عليه السلام، وقوانين التوراة التي أنزلت على سيدنا موسى عليه السلام، وأن الرسول الذي أرسل للقيام بتلك المهمة هو سيدنا عيسى بن مريم عليه السلام مؤيدا بالإنجيل وروح القدس.

وإنه لمن الثابت تاريخيا أن عيسى الرسول ولد في فلسطين وعاش هناك مبشرا برسالته بين قومه من بني إسرائيل الذين كانوا يقطنون في فلسطين حينذاك. والقرآن الكريم ينبئ بصدق الآراء الواردة عند النصارى أنفسهم والتي تقول بأن عيسى هو آخر أنبياء بني إسرائيل، وأنه رسول مرسل إليهم خاصة، يقول الله تعالى في هذا الشأن ﴿وَإِذْ قَالَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ يَبْنِي إِسْرَءِيلَ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيَّ مِنَ التَّوْرَةِ وَمُبَشِّرًا بِرَسُولٍ يَأْتِي مِنْ بَعْدِي اسْمُهُ أَحْمَدُ فَلَمَّا جَاءَهُمْ بِالْبَيِّنَاتِ قَالُوا هَذَا سِحْرٌ مُبِينٌ ۝﴾^(١). وقال تعالى: ﴿وَقَفَّيْنَا عَلَىٰ آثَرِهِمْ بِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ التَّوْرَةِ وَآتَيْنَاهُ الْإِنجِيلَ فِيهِ هُدًى وَنُورٌ وَمُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ التَّوْرَةِ وَهُدًى وَمَوْعِظَةً لِّلْمُتَّقِينَ ۝﴾^(٢).

وبما أن عيسى بن مريم كان آخر أنبياء بني إسرائيل، فإنه من الثابت تاريخيا أن معظم من اعتنق المسيحية في قرونها الأولى كانوا في الأصل يهودا، وكان هؤلاء اليهود

(١) مثال ذلك ما جاء في إنجيل متى ١٥ : ٢٤ من قول منسوب لعيسى عليه السلام فيه : «لم أرسل إلا إلى الخراف الضالة من آل إسرائيل» منقول عن الكتاب المقدس : ٢٨.

(٢) سورة الصف : ٦.

(٣) سورة المائدة : ٤٦.

حتى بعد اعتناقهم المسيحية يعتبرون أنفسهم أصحاب الديانة اليهودية الحقّة، فهم لم يعتبروا أنفسهم أتباع ديانة جديدة، بل مفسرين لما جاء به موسى عليه السلام، لذلك كانوا يتمسكون بما جاء في التوراة من قوانين ونظم بجانب التعاليم التي تلقوها من سيدنا عيسى عليه السلام وحوارييه . ومما يدعم هذا الرأي ويقويه أن النصارى أضافوا إلى ما وصل إليهم من إنجيل عيسى - بزعمهم - أربعين سفراً من أسفار العهد القديم «التوراة» .

أما ما يسمى لدى النصارى بالعهد الجديد فهم يقصدون به الأناجيل الأربعة المعترف بها لديهم والتي ينسبونها لأربعة من المؤلفين وهم «مرقص، ومتى، ولوقا، ويوحنا» بجانب ما أسموه أيضاً برسائل الرسل، وأهمها رسائل بولس الرسول بزعمهم . هذه الأناجيل وملحقاتها تتضمن قدراً ضئيلاً من أحكام الأحوال الشخصية التي تتعلق ببعض مسائل الزواج والطلاق مع ما يشوبها من تناقض ملموس في المسألة الواحدة .

ونظراً لافتقار أسفار العهد الجديد للنظم والقوانين الاجتماعية، نجد أن النصارى لجأوا إلى التوراة لسد ذلك النقص لديهم، وهم يستندون في تسويغ ذلك لأقوال منسوبة لعيسى عليه السلام في أنجالهم جاء فيها:

«لا تظنوا أني أتيت لأحل الناموس والأنبياء، إني لم آت لأحل، ولكن لأتمم»^(١)

والقول الفصل في ذلك هو ما جاء به القرآن الكريم كما قلنا سابقاً، وهو أن عيسى عليه السلام رسول إلى بني إسرائيل مصداقاً لما بين يديه من التوراة ومكملاً له بالإنجيل ﴿وَعَلَّمَهُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَالتَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ﴾^(٢)

ولقد ثبت لدى علماء اللاهوت الغربيين^(٣) أن النصارى كانوا يؤدون مناسك

(١) منقول عن الكتاب المقدس: ٨ من متى ١٨: ٥ .

(٢) سورة آل عمران: ٤٨ .

(٣) انظر: Jesus, PP. 15 - 25.

How Jesus Become God, PP. 1 - 5.

عباداتهم في معابد اليهود حتى سقوط أورشليم في يد الرومان عام سبعين ميلادية .
وما يدل على ذلك ثورتهم على اليهود وعدم دفعهم للضرائب التي كانت تجبى منهم
لتعمير معابد اليهود . وبعد ذلك فكر أتباع المسيح في كتابة المواعظ والقصص التي
شاعت عنه ونسبت له ، وخاصة بعد أن صارت الديانة المسيحية ديانة تبشيرية على
يادي بولس الرسول - بزعمهم - في القرن الأول من الميلاد . وبعد هذا التاريخ
مباشرة خرج النصارى من بيئة تدين بنظم وقوانين معينة ليواجهوا شعوباً ذات
ثقافات وديانات مباينة لثقافتهم وديانتهم ، وتحت الزعم باستقطاب المؤمنين مهما
كلفهم ذلك من ثمن حاول النصارى مجارة الوثنيين في عاداتهم وتقاليدهم زاعمين
أنهم بذلك يوضحون الإنجيل ويشرحونه لكل من يعتنق المسيحية من أصحاب
اللسن المغايرة . ولمجاعة أصحاب الأهواء والبدع ، صاروا يدنون أقوال السيد
المسيح مستندين على رسائل من اعتبروهم من تلاميذ السيد المسيح وحوارييه بجانب
شروح المبشرين الخاصة . ولإنجاح غرضهم مال المؤلفون إلى أصحاب البدع ، فظل
كل فريق يعتمد على ما كتبه بعض الأفراد وينبذون كل ما يعتبرونه مخالفاً لكتابهم
والكل يزعم أن ما معه هو الإنجيل الأصلي رغم أن كل صاحب إنجيل كان يدخل
ما شاء من الأفكار والبدع والخرافات التي استقاها من المحيط الثقافي الذي عايشه
وبالتالي تعددت الأناجيل بتعدد أصحاب الأهواء والبدع ، فصار هناك العشرات من
الأناجيل بأيدي الفرق والطوائف المسيحية ، وفي خلال قرنين من الزمان ظهر كثير
من الأناجيل في أنحاء مختلفة من العالم القديم .

ثم لعبت العوامل السياسية دوراً كبيراً في اعتماد الأناجيل الأربعة التي
يسمىها النصارى اليوم بأسفار العهد الجديد . فالإمبراطور قسطنطين الوثني والذي
كان حاكماً على بلاد آسيا الصغرى ، غزا بعض الدول التي كانت خاضعة
للإمبراطورية الرومانية الوثنية - في تلك الأزمان - واعتنق المسيحية بعد استيلائه على
مصر والشام ، ونظراً للخلافات التي كانت سائدة بين النصارى في تلك المناطق ،
وخوفاً على انشقاق رعاياه في تلك المناطق تدخل سياسياً ، وعقد مؤتمراً بنيقيّة عام
٣٢٥م واختار الأناجيل الأربعة من بين عشرات من الأناجيل الأخرى . وهذا بالطبع

يرجع إلى أن ما بها من أفكار وافقت هواه ووثنيته السابقة، ثم أحرق ما عداها، وحرّم تداول أي أفكار لا تتفق مع الأناجيل الأربعة.

وبعد مجمع نيقية هذا آلت السلطة السياسية ولأول مرة في تاريخ المسيحية لباباوات الكنائس، ومنها نادى النصارى بفكرة الدين والدولة.

وفي واقع الأمر نجد أن المسيحية لم تهتم بأنظمة الحياة السياسية والاجتماعية إلا بعد القرن الرابع من الميلاد، وبعد هذا المؤتمر الذي عقد بنيقية بالذات، وهذه النظم لم تتبلور بحق إلا من خلال هذا المؤتمر والمؤتمرات التي عقدت بعده، وصار النصارى يعتمدون على آراء باباوات الكنائس الشخصية في النصوص التي لم يرد بحكمها نص في أسفار العهدين الجديد والقديم. وكان باباوات الكنائس هم المصدر الرئيسي للتشريع سواء في العقائد والأحكام أو في المعاملات والعبادات، مستنديين في ذلك على قول منسوب لعيسى عليه السلام^(١). مفاده أن كل ما يحله القساوسة في الأرض يحله الله في السماء، وأن كل ما يحرمه القساوسة كذلك يحرمه الله.

إن المسيحية التي قامت كحركة إصلاحية ضمن الديانة اليهودية انفصلت عن اليهودية تماما وصارت ديانة عالمية بزعم النصارى، بل حاول النصارى مخالفة اليهود خلافا ظاهرا في كثير من القوانين لإثبات كيانهم المستقل. والأمثلة على ذلك كثيرة منها: أنهم أحلوا الخمر لأنه محرم بنص التوراة عند اليهود، بل ادعوا بأن تناوله عبادة زاعمين بأن عيسى أوصاهم بشرب الخمر قبل صلبه المزعوم^(٢).

ولما كان اليهود يوجبون القصاص على الجاني، نجد أن النصارى زعموا أن عيسى عليه السلام قال لحوارييه: «قد سمعتم أنه قيل العين بالعين والسن بالسن، أما أنا فأقول لكم لا تقاوموا الشر بالشر، بل من لطمك على خدك الأيمن فحول له الآخر»^(٣). وهناك عبارة أخرى تقول: «سمعتم أنه قيل أحب قريبك وابغض عدوك

(١) انظر متى ١٦: ١٩ من الكتاب المقدس: ٣٠

(٢) انظر متى ٢٦: ٢٧ المرجع السابق نفسه: ٥٠

(٣) منقول عن الكتاب المقدس: ٩ من متى ٤٠: ٥

أما أنا فأقول لكم: أحبوا أعداءكم وأحسنوا إلى من يبغضكم، وصلوا لأجل من يعتكم ويضطهدكم»^(١).

ولما كان اليهود يبيحون الطلاق، فإن النصارى قد ادعوا بأن عيسى عليه السلام قال لهم: «الذي جمعه الإله لا يفرقه إنسان»^(٢) وكانت هذه العبارة هي مستندهم في تحريم الطلاق.

ولما أباحت اليهودية الزواج وحثت على الإكثار من النسل وأباحت تعدد الزوجات والطلاق، كما جاء في أسفار العهد القديم، قول منسوب لله تعالى يخاطب بني إسرائيل بزعمهم قائلا: «فانموا وأكثروا وتوالدوا في الأرض وأكثروا فيها»^(٣). نجد أن النصارى قد حرموا الطلاق وأقروا مبدأ الوحدة الزوجية. فلقد ادعى النصارى أنه لما حرم عيسى عليه السلام الطلاق استنكرت عليه طائفة من اليهود ذلك وقالوا له: هل يجوز للرجل أن يطلق امرأته لكل سبب، فأجاب وقال لهم: إن الذي خلق من البدء خلقهما ذكرا وأنثى وقال: من أجل ذلك يترك الرجل أباه وأمه ويلتصق بامرأته، ويكون الاثنان جسدا واحدا، إذ ليسا بعد اثنين بل جسد واحد، فالذي جمعه الله لا يفرقه إنسان. قالوا له: فلماذا أوصى موسى أن يعطى كتاب طلاق فتطلق، قال لهم: إن موسى من أجل قساوة قلوبكم أذن أن تطلقوا نساءكم من البدء، لم يكن هكذا»^(٤) استند باباوات الكنائس على هذه العبارة أيضا في اعتبار الزواج سرا إلهيا مقدسا لا يجوز أن ينقص بالطلاق.

ورغم ادعائهم بأن الزواج سر إلهي مقدس لا يجوز انفصاله، إلا أن أناجيلهم تصور عيسى عليه السلام في صورة الكاره للحياة الدنيا، والداعي إلى تدميرها وإهلاكها، بل تصوره في صورة الداعي إلى تفكك الأسرة وتشتتها، والعبارات التي تشهد لذلك موجودة في الأنجيل جنبا إلى جنب مع العبارات التي استندوا إليها في تقديس الزواج. وما يدلنا على ذلك القصة التي ساقها متى وفيها: أن شابا دنا من

(١) انظر متى ٤٤: ٥ من الكتاب المقدس: ٩.

(٢) متى ٦: ١٩ المرجع السابق نفسه: ٣٤

(٣) سفر التكوين ٩: ٧ من العهد القديم بالكتاب المقدس: ٢٠

(٤) انظر أحكام الأحوال الشخصية لغير المسلمين من المصريين: ٢٧: ٢٢.

انظر أيضا متى ٤: ١٩ - ٩ من الكتاب المقدس: ٣٤.

السيد المسيح وقال له «أيها المعلم الصالح دلني على عمل صالح لأرث الحياة الأبدية قال يسوع: إن كنت تريد أن تكون كاملاً فاذهب وبع كل شيء لك وأعطه للمساكين، فيكون لك كنز في السماء وتعالى اتبعني، فلما سمع الشاب هذا الكلام مضى حزينا لأنه كان ذا مال كثير، فقال يسوع لتلاميذه: الحق أقول لكم إنه يعسر على الفتي دخول ملكوت السموات. كل من يترك بيتاً أو إخوة أو أخوات أو أباً أو أما أو امرأة أو بنين أو حقولاً لأجل اسمي يأخذ ضعفاً ويرث الحياة الأبدية».^(١)

تصور الأناجيل عيسى عليه السلام كذلك في صورة من يدعو إلى إهلاك النسل واستئصاله والمناداة بإفناء الجنس البشري عن بكرة أبيه، فهناك عبارة منسوبة لعيسى في إنجيل متى تقول: «إن من الخصبان من ولدوا كذلك من بطون أمهاتهم ومنهم من خصاهم الناس، ومنهم من خصوا أنفسهم لأجل ملكوت السموات، فمن استطاع أن يحتمل فليحتمل».^(٢)

بل تصور الأناجيل عيسى في صورة من يهدم المجتمع ويؤلب أفراد الأسرة بعضها على بعض، ويزرع في المجتمع الكراهية والحقد، ويدعو إلى الحروب والدمار، فقد جاء في إنجيل متى قول منسوب لعيسى عليه السلام فيه: «لا تظنوا أنني جئت لألقي على الأرض سلاماً، لم آت لألقي سلاماً، لكن سيفاً، أتيت لأفرك الإنسان عن أبيه، والابنة عن أمها، والكنة عن حماها، وأعداء الإنسان أهل بيته».^(٣)

ورغم ما يمكن أن يقال من تحريف النصارى لديانة السيد المسيح عليه السلام، وبرغم الشك الذي يحيط بكتابتهم المقدس، فإنني سأنقل بعض أقوال مفكرهم والتي تدل على خلو المسيحية من القوانين والنظم الاجتماعية، وأنها لم تتحدث عن نظم الحياة الاجتماعية إلا في عصور متأخرة، كما أن النصارى كانوا يلجأون إلى كتب العهد القديم يتحاكمون إليها في شئون حياتهم الاجتماعية.

(١) متى ١٩: ١٦ - ٢٦ من الكتاب المقدس: ٣٥، ٣٦.

(٢) متى ١٩: ١٣ المرجع السابق: ٣٥.

(٣) متى ١٠: ٣٤ - ٣٦ المرجع السابق: ١٨.

يزعم أحد فلاسفة الدين المسيحي ويدعى بارثنق^(١)، أن الديانة المسيحية في أصلها ديانة جاءت للعناية بالروحانيات فقط، ولم تأت لتنظيم الحياة الاجتماعية كما هو الشأن في الديانة اليهودية، فهو يرى أن المسيحية لم تتحدث عن نظم الحياة الاجتماعية والسياسية إلا في عصور متأخرة جدا من بدء دعوة المسيح. ويرى هذا الكاتب أن هناك أسبابا جعلت النصارى يهملون الجوانب الاجتماعية والسياسية من الحياة ويهتمون بالروحانيات فقط. ومن هذه الأسباب أن عيسى عليه السلام نفسه - حسب ما زعمت الأنجيل. عندما سئل عن طاعة قيصر أجاب السائل قائلا: «ادفعوا ما لقيصر لقيصر وما لله لله»^(٢). ويرى بارثنق أن السبب الرئيسي الذي دفع بالمسيح لتلك الإجابة هو أنه كان متعففا وزاهدا ولا يبالى بالحياة الدنيا.

ويرى جونز^(٣) بأن المسيحية البدائية تخلو من القوانين والنظم الاجتماعية على عكس ما كان سائدا عند اليهود واليونان القديم، بل يزعم أن عيسى عليه السلام جزم بأن الجري وراء السياسة أو الدنيا بأسرها عمل لا يليق بالرسول.

نقل جونز أيضا رأيا للقس أوغسطين، الذي عاش في القرن الخامس الميلادي يقول فيه: بأن الحياة الدنيا إنما وجدت ليعيش الناس في بؤس وشقاء، لذلك لا ينبغي على المرء أن يشغل نفسه بالأمر الدنيوية من سياسة واجتماع وفلك وخلافه، لأن البحث في الأمور الدنيوية تشغل المتدينين، بل قد توقعهم المعرفة وكشف أسرار الكون في الكبر الممقوت لدى الإله - بزعمه - لذلك يجب على المرء أن يبحث عن السعادة في الحياة الأخرى.

ويزعم كيلى^(٤) بأن النصارى منذ بدء دعوة عيسى عليه السلام حتى منتصف القرن الثاني من الميلاد لم يكن لهم قانون ينظم طقوس عبادتهم، وكان النصارى دائما يلجأون إلى كتب العهد القديم ويتحاكمون إليها وهذا بالطبع يرجع - في نظر كيلى - إلى أن المسيحية لم تثبت وجودها في كيان مستقل بها إلا في القرن الثالث من الميلاد على يدي بطريرك الإسكندرية كليمنت وتلميذه أوريجان.

(1) Sexuality Marriage and Divorve in Corinthians, PP. 355-366.

(٢) لوقا ١٠: ٢٥ من الكتاب المقدس: ١٤٠.

(3) A History of Western Philosophy: The Medieval Mind P. 77.

(1) Early Christian Doctorines 32-34.

أما برون^(١) فيزعم بأن عيسى عليه السلام لم يهتم في فترة حياته الدنيوية بشيء سوى نشر تعاليمه، والتي تتعلق بمملكة الآله التي دنت واقتربت من الناس، ودعوة الخلق للاشتراك معه في الاستعداد لقدومها، وزعم كذلك بأن عيسى عليه السلام كان يعتقد اعتقاداً جازماً بأن تلك المملكة أوشكت أن تأتي. ثم يقول برون بعبارات صريحة وواضحة: إن حادثة الايستر - الزعم بقيام المسيح بعد الصلب - هي التي غيرت المسيحية الأولى، فبعد تلك الحادثة تغير كل شيء وتغيرت نظرة الناس لعيسى وتغير نسبه ورسالته، كل هذا حصل بعد ذهابه، ثم يعقب على هذا بقوله: كان ينظر إلى عيسى كأحد الربانيين المعلمين من بنى إسرائيل، وكأحد قساوستهم العاديين، وكانوا يلقبونه بالمدرس والرباني والنبي، لكن بعد الزعم بمحاكمته وقيامه ثانية تغيرت نظرة الناس إليه، فصاروا ينظرون إليه كشخص مقدس وأنه ينعم بحياة أبدية بل آله البعض تحت الزعم بأنه لم يكن بشراً عادياً بل إلهاً.

وهكذا نرى أن المسيحية وباعتراف علمائها لم تقم بتنظيم الحياة الاجتماعية ولم تشرع لذلك، بل كان النصارى يعتمدون قوانين اليهود عندما يكونون في وثام معهم، ويعارضون القوانين نفسها، ويستبدلونها بغيرها عندما يكونون في خصام معهم، متبعين في ذلك هواهم ونزعاتهم الشخصية.

٢- موقف المسيحية السليبي من الزواج:

لقد كانت بعض طوائف النصارى التي لم يكن يؤبه برأيها في أول الأمر، ترى أن الزواج سر إلهي مقدس، ورابطة غير قابلة للانفصال، ولم يعترف بهذا الرأي رسمياً إلا في القرن السابع عشر الميلادي، وبعد أن أدخل بعض رجال الدين الزواج ضمن أسرار الكنيسة السبعة، وعلى الرغم من ذلك نجد أن المبدأ الذي ساد وما زال سائداً لدى معظم الطوائف المسيحية إلى اليوم، هو مبدأ الزهد والعزوف عن الزواج، خاصة بالنسبة لبايات الكنائس.

ونجد كذلك أن معظم تلك الطوائف التي أباحت الزواج قد حرمت الطلاق ونظام تعدد الزوجات الذي كان سائداً لدى اليهود لمخالفة اليهود، فقد ورد^(٢) عن

(١) «Jesus» P. 77.

(٢) انظر نظام الزواج في الشرائع اليهودية والمسيحية: ٥٨.

اليهود: أن سيدنا سليمان تزوج سبعمئة زوجة، وكان يملك ثلثمائة من السرايا، وأباح اليهود الطلاق لأتفه الأسباب، فكان بإمكان الرجل أن يطلق زوجته لمجرد أن تحرق الطعام، أو لأنه يرى أجمل منها، لذلك شدد النصارى في تحريم التعدد والطلاق مخالفة لليهود.

واستند النصارى في ذلك على ما أسموه بمبدأ الوحدة الزوجية وعدم قابليته للانفصال^(١). أما مبدأ الوحدة الزوجية في المسيحية فهو أن الزواج علاقة دائمة، ولا يملك أحد الزوجين حله، وإنما يحل إن رأى رجال الدين المسيحي ضرورة حله، وإلا فهو رباط مؤبد. أما عقد الزواج فإنه لا يتم إلا عن طريق الكنيسة وبواسطة أحد رجال الدين، فالشريعة المسيحية لا تعرف الطلاق المؤبد إلى حل عقدة الزواج بوصفه حقاً لأحد الزوجين يوقعه بإرادته المنفردة، ولا للزوجين معا عند اتفاقهما على الطلاق. وهذه الأسس لا خلاف بين مذاهب الديانة المسيحية عليها.

فمبدأ الوحدة الزوجية في المسيحية ينحصر في زواج رجل واحد وامرأة واحدة، وبأن هذا الزواج لا ينحل مدى حياة الزوجين، وأنه لا يتم إلا بواسطة رجال الدين. ولتدعيم مبدأ الوحدة الزوجية، لجأ النصارى لأقوال منسوبة لبولس منها: «أن المرأة لا تسلط على جسدها بل رجلها، وكذلك الرجل لا يسלט على جسده بل امرأته»^(٢).

ومنها: «ليكن لكل واحد امرأته وليكن لكل واحدة رجلها»^(٣). يستدل النصارى كذلك على عدم قابلية الزواج للانحلال بأقوال منسوبة لعيسى عليه السلام منها: «كما أن من يطلق امرأته إلا بسبب الزنا ويتزوج بأخرى يزني عليها، فكذلك إن طلقت المرأة زوجها وتزوجت بأخر تزني»^(٤).

ورغم اعتبار النصارى اتخاذ الرجل لزوجة واحدة مانعاً شرعياً من اتخاذه لأخرى مدة بقاء الزوجين على قيد الحياة. ورغم استنكارهم لنظام تعدد الزوجات نظرياً، إلا أن الأحداث التاريخية تشير إلى أنهم مارسوه عملياً وتطبيقاً، يقول في

(١) انظر: الزواج والطلاق في جميع الأديان: ٢٦٠.

(٢) ، (٣) من رسالة بولس الأول لأهل كورنثس ٤: ٧، ٢: ٧ من الكتاب المقدس: ٢٩٣.

(٤) من رسائل بولس لأهل روميا ١: ٧، ٢ من الكتاب المقدس. ٢٧٤.

ذلك صاحب كتاب الزواج وتطور المجتمع : «وقد اعتبرت المجتمعات المسيحية هذا النظام - اتخاذ زوجة واحدة - المثل الأعلى للزواج ولم يرد نص صريح في الأناجيل يدل على تحريم تعدد الزوجات، ولذلك كان الملك شارلمان - رغم تعصبه الشديد للمسيحية - متزوجا بزوجات عديدات بجانب احتفاظه بحظايا كثيرات، كما أن المجتمع الحبشي - المسيحي يسمح للرجل حتى الآن أن يتزوج بواحدة وأن يحتفظ بأخريات في المنزل كسراري .

وقد كان هذا - النظام - هو المتبع في المجتمع المسيحي قبل توليد نظام الزواج المفرد في القرن السادس عشر، بل إن نظام تعدد الزوجات كان مقبولا من الكنيسة والدولة، واعتبرته حالة قانونية تعترف بها الكنيسة والدولة، ولم تأخذ الكنيسة المسيحية بنظام وحدانية الزوجين إلا من القرن السابع عشر تقريبا . ولقد ألغى نظام التسري في مصر في القرن العاشر الميلادي في عهد الأنبا إبرآم السرياني بطريرك الإسكندرية الثاني والسون (٩٦٨ - ٩٧٠م)، وقد غضب أحد كبار المسيحيين ويدعى أبو السرور لإلغاء التسري، وقدم للأنبا إبرآم كأس سم فقلته في ديسمبر عام ٩٧٠م.^(١)

ومما سبق، يمكننا أن نستنتج أن الزواج في المسيحية ليس فرضا دينيا أو مستحبا، بل هو مجرد وسيلة كي يتجنب الإنسان الزنى، أما من استطاع أن يكبح جماح شهوته، فعليه أن يتبتل، بل رأى معظم باباوات الكنائس أن الزواج شر لابد منه لسد حاجة المجتمع من الأفراد مستنديين في ذلك على بعض ما ورد في رسائل بولس من قوله : «حسن للمرء أن لا يمس امرأه»^(٢) ويقول أيضا : «حسن للإنسان أن يكون هكذا غير متزوج يهتم للرب وكيفية إرضاء الرب، أما المتزوج فيهتم فيما للعالم وكيفية إرضاء امرأته . والمرأة الغير متزوجة أو العذراء تهتم فيما للرب لتكون مقدسة في الجسد وفي الروح، وأما المتزوجة فتهتم فيما للعالم وكيف ترضى رجلها»^(٣) .

ومما شجع النصارى على محاربة الزواج، أن بولس والذين يزعمون بأنه رسول مقدس لم يكن متزوجا، وكان ينصح أتباعه كذلك بعدم الزواج، ونادى بأن العزوف عن الزواج خير من الزواج، ولم يبح الزواج إلا عند خوف الوقوع في الزنا، فهو يقول

(١) الزواج وتطور المجتمع : ٦١ ، ٦٢ .

(٢) ، (٣) من رسالة بولس الأولى لأهل كورنثس : ٢٣ - ٢٥ (منقول عن الكتاب المقدس : ٢٩٣ - ٢٩٥ .)

في رسالة له لأهل كورنثس: «إني أود لو يكون جميع الناس مثلي لكن كل أحد له من الله موهبة تخصه... وأقول لغير المتزوجين أن يبقوا على هذه الحالة كما أنا»^(١)

ولقد حارب بولس أيضا كل الملذات الجسدية زاعما أن الكمال المطلق لا يتأتى إلا بتنقية الروح من الجسد المادي، فتأثر القساوسة بأفكاره، ومما يدلنا على ذلك ما كتبه القس تورتيان - في القرن الثالث الميلادي معلقا على رأي بولس في العزوبة فهو يقول: «إن الزواج لمن لم يقدر على العفة أفضل من أن يحرق بنار جهنم، ولكن الخير أن يتقي الإنسان الأمرين معا، فلا يتزوج ولا يعرض نفسه لعذاب النار، وأن قصارى ما يحققه الزواج أن يعصم الفرد من الخطيئة، على حين التبتل يروض المرء على أعمال القديسين، ويزلل له السبيل إلى منزلة الأشراف، وتتيح له أن يأتي بالمعجزات، فجسم المسيح نفسه جاء من بتول عذراء. والقديس يوحنا المعمدان - يحى بن زكريا - والرسول بولس وجميع إخوانه من الحواريين الذين سجلت أسماؤهم في سفر الخلود آثروا التبتل وحثوا الناس عليه. وقد استطاعت مريم البتول أخت موسى أن تعبر البحر هي وجميع من كن يسرن خلفها... والقديسة البتول تكلا قد ألقى بها الكفار إلى الأسد الجائعة فوجت الأسد أمامها وخرت جاثية تحت قدميها، وقد فتح السيد المسيح للخصيان أبواب السماء، لأن حالتهم قد باعدت بينهم وبين قربان النساء، ولو أن آدم لم يعص ربه لعاش طاهرا حصورا، ولتكاثر النوع الإنساني بطرق أخرى غير هذه الطرق البهيمية، ولعمرت الجنة بفصيلة من الطاهرين الخالدين»^(٢)

إن هذه النظرة السلبية للزواج لا تشعر إطلاقا بأن الزواج سر إلهي مقدس فالحياة المثلى حسب هذه النظرية هي أن يتجنب الشخص الزواج كي يصير مقدسا مقربا للإله، لأن الشخص المقرب لله حسب هذا الزعم هو الشخص الذي ينصرف عن الملذات الجسدية ويترك زينة الحياة الدنيا. وبناء على هذه النظرة أيضا ادعى باباوات الكنائس بأن الشخص الذي يعزف عن الزواج ويتبتل هو الذي يسلك الطريق الأمثل والأرفع في نظر الإله، ومن ثم يصير مقربا عند الإله، كالملائكة تماما، أما المتزوج فإنه لا يحظى بهذه النعمة التي أنعمها الله على الزهاد والرهبان.

(١) من رسالة بولس الأول لأهل كورنثس: ٢٣ - ٢٥ (منقول عن الكتاب المقدس ٢٩٣ - ٢٩٥).

(٢) مقارنة الأديان (المسيحية): ١٦١، ١٦٢.

ويبدو أن النصارى قد تأثروا في ذلك بقصة بولس ، وقد ظهر ذلك بوضوح في بروز طبقة الرهبان والزهاد الذين حاولوا التخلص من الجسد المادي واعتبروه شرا يجب التخلص منه بمجافاة الملذات الدنيوية وهم يقولون في ذلك : «الرهبان ملائكة أرضيون وبشر سمائيون تابعون للمسيح . . . فيتشبهون برسله في التجرد من فنايا العالم ودحض شهواته ورفض كل شيء حتى نفوسهم في حب طاعته ومحبته ، عاملون بوصاياه التي أمر بها مريدون الكمال محبون له وحده أكثر من الآباء والأبناء والزوجة والمال»^(١).

وقد بالغ النصارى في تلك النظرة الزاهدة للزواج حتى وصلت إلى حد التطرف ، فلقد نادى بعض النصارى بأن طريق الزهد هو أقصر وأقرب الطرق الموصلة إلى الجنة ، ومدح بعضهم الراهبات بقوله : إن البنات العذارى سوف يسطن في السماء كالنجوم المتلألئة ، ولقد انتهى الأمر بالبعض إلى الزعم بأن الزواج نجاسة وتدنيس للمقدسات ، بل تشاءم بعضهم من يوم الإثنين باعتبار أن الإله خلق الزواج في هذا اليوم . وفي القرن الرابع من الميلاد قرر أحد المجامع المسيحية المحلية ، وهو مجمع كانغرا بأن الزواج يمنع المسيحي من الدخول في ملكوت الله .^(٢)

ولقد ظهر في القرن الخامس الميلادي القس أوغسطين^(٣) الشهير والذي حارب الزواج حربا بلا هوادة زاعما أن الزواج كان مباحا قبل مجيء السيد المسيح لزيادة عدد شعب الله وتقويته ، ولكنه يرى أن نهاية الزمان قد اقتربت بمجيء المسيح ، وعليه فلا داعي للزواج والإكثار من النسل .

وبناء على ذلك قرر القس أوغسطين بأن الزواج يعتبر تكالبا على ملذات الحياة الدنيا ، وهو عمل لا يليق بالمؤمنين ومن أجل ذلك حرم الزواج على القساوسة والراهبات لأنهم في نظره يمثلون قمة الإيمان .

ويعتبر أوغسطين هذا من أهم رجال فلسفة الدين المسيحي في الغرب اليوم ، لذلك نجد أن هذا المبدأ قد ساد قديما ومازال سائدا في بعض الكنائس إلى يومنا

(١) انحلال الزواج في شريعة الأقباط الأرثوذكس : ١٢٤ .

(٢) انظر كتاب نظام الزواج في الشرائع اليهودية والمسيحية ، : ٦٨ : ٦٩ .

(٣) A History of Western Philosophy (The Medieval Mind) PP. 155-120.

هذا، ولقد تمسك به الكاثوليك وبعض الأرثوذكس، كما بين ذلك فضيلة الشيخ المراغي بقوله: «حرمت الكنائس في بادئ الأمر زواج خدام الكنيسة من القرن الرابع الميلادي، وزواج أصحاب الرتب الكهنوتية الكبرى كالأساقفة والقسس». كان هذا المانع تحريماً في بادئ الأمر ولا يبطل الزواج به، ثم اعتبر مانعاً مبطلاً للزواج، والإرادة الرسولية الكاثوليكية نصت على ما يأتي: إنه لباطل الزواج الذي يحاول عقده الأكليريكيون ذوو الدرجات الكبرى... والكنيسة اليونانية سارت على هذا النحو، والأقباط الأرثوذكس يمنعون الزواج لكل صاحب رتبة كهنوتية تعلو رتبة القس والقمص، فإذا تزوج واحد منهم سقطت عنه صفة الكهنوت فوراً ولا يكون زواجه باطلاً.^(١)»

إنه لمن الواضح أن النصارى لم يلتزموا بالزعم القائل بأن الزواج سر إلهي مقدس إلا في القرن السابع عشر من الميلاد فأدخلوا الزواج ضمن أسرار الكنيسة السبعة، وعلى الرغم من اعترافهم بهذه العبارة فإنهم لم يضعوها موضع التطبيق إلا في القرن العشرين عندما نادى باباوات الكنيسة الرومانية بتحليل الزواج حتى بالنسبة للقساوسة، ليس هذا فحسب، بل إنهم قد حرّموا تحديد النسل وحثوا على زيادته والإكثار منه خاصة بعد أن لاحظوا زيادة عدد المسلمين وكثرة توالدهم، ولذلك زعم^(٢) الأب بولس في مؤتمر الفاتيكان الثاني عام ١٩٦٨م بأن الزواج شرط أساسي لسلامة الشعوب المسيحية ودليل على قوة الإيمان بالله.

٣- نشأة الرهبانية والزهد في المسيحية:

إن أصل الرهبانية في المسيحية يرجع إلى اعتقاد النصارى الجازم بأن الخطيئة الأولى التي ارتكبتها سيدتنا آدم أبو البشر، والتي أدت إلى خروجه من الجنة هي أصل الشر في العالم، وتلك القصة وردت في سفر التكوين^(٣)، وهو من أسفار العهد القديم المعتمدة لدى النصارى..

(١) الزواج والطلاق في جميع الأديان: ٣٦٤.

(٢) أهداف الأسرة في الإسلام: ١ و ٨٢.

(٣) انظر الفصل الثالث من سفر التكوين من الكتاب المقدس: ١٢، ١١.

فيزعم النصارى أن تلك الخطيئة قد ورثها أبناء آدم عنه وأحفاده من بعدهم، وظلوا يتوارثونها جيلا بعد جيل إلى أن جاء ابن الإله الفادي - بزعم النصارى - ومات على الصليب ليخلص العالم من أضرار تلك الخطيئة

وبما أن المسيح بزعمهم قد أذل الجسد وأذن للناس أن يضربوه ويسخروا منه ويقتلوه، فإن هذا يدل دلالة كافية عندهم على أن الجسد يجب أن يعذب، ولذلك نراهم يلجأون إلى الزهد والرهبانية هروبا من الجسد.

وأصل هذه القصة معروف في القرآن الكريم بأن آدم عليه السلام عصى ربه وأكل من الشجرة المحرمة فأخطأ بذلك، ولكن سيدنا آدم تاب وأناب فغفر الله له كما جاء في قوله تعالى: ﴿وَعَصَى آدَمُ رَبَّهُ فَغَوَىٰ ۝ ثُمَّ أَجْبَاهُ رَبُّهُ فَقَالَ عَلَيْهِ وَهْدَىٰ ۝﴾^(١) وقال تعالى أيضا: ﴿فَقُلْنَا ۝ آدَمُ مِنْ رَبِّهِ ۝ كَلِمَتٍ قَبْلَ عَلَيْهِ ۝ إِنَّهُ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ ۝﴾^(٢).

ولقد رأينا فيما سبق أن بولس هو الذي قام بدور كبير في ربط الخطيئة بالجسد، ومن أجل ذلك حارب الزواج، وكان لاعتقاد النصارى في أن الجسد وحده وارث للذنب أثر كبير في تنمية الاعتقاد بأن الروح هي التي تستحق العناية منهم دون الجسد. لذلك حاولوا إيجاد الطريق الأمثل لتخليص الروح من سجن الجسد، فاحتقروا الممذات الدنيوية تأديبا للجسد واقتداء بالإله الفادي أو اللاهوت الخلاصي حسب زعمهم. ولقد ظهرت تلك الأفكار أول ما ظهرت بوضوح في رسائل بولس حيث نراه يقول:

«وحيث كنتم أمواتا بزلاتكم وخطاياكم التي سلكتكم فيها حينما على مقتضى دهر هذا العالم ورئيس سلطان الهوا الروح الذي يعمل الآن في أبناء الكفر الذين بينهم تصرفنا نحن كلنا حينما في شهوات أجسادنا عاملين مشيئات الجسد والأفكار وكنا بالطبيعة أبناء الغضب كالباقين، لكن الله لكونه عينا بالرحمة ومن أجل كثرة محبته التي أحبنا بها حين كنا أمواتا بالزلات أحيانا مع المسيح»^(٣).

(١) سورة طه: ١٢١، ١٢٢.

(٢) سورة البقرة: ٣٧.

(٣) من رسائل بولس إلى أهل أفسس ١: ٢ - ٦ منقول عن الكتاب المقدس ٣٣٧.

ولقد أكدت الشواهد التاريخية بأن المسيحية قد تأثرت في قصة الزهد والرهابية بما سبقها من عقائد وثنية وفلسفات، وكان ذلك في عهد بولس حين صارت الديانة المسيحية ديانة تبشيرية مباشرة بعد أن أذاع رسائله التاريخية، ولقد كان بولس هو أول من أكد فكرة الزهد ومحاربة الزواج.

وتشير الحقائق التاريخية أيضا إلى أن بولس كان يهوديا وكان لا يمانع من إدخال الأفكار الوثنية الخرافية في اليهودية، وعند اعتناقه المسيحية حاول كذلك مجارة الوثنيين ليضمن انتشار الديانة المسيحية بينهم، ولما كان الوثنيون يؤمنون بقصة الحلول وتناسخ الأرواح ويؤمنون بأن الجسد سجن للأرواح الطاهرة البرية، روج هو بدوره لهذه الأفكار ليزيد من أتباعه، وكان اهتمام بولس منصبا على اليونان، لأن الفلسفة اليونانية كانت تعتبر قمة الفكر الإنساني في ذلك الزمان: لذلك نراه يستعير بعض الأفكار الوثنية كفكرة «اللوجوس»^(١) ويدخلها ضمن أسس العقيدة المسيحية، وما يدلنا على ذلك أن أفكار بولس وجدت قبولا في الدول الغربية أكثر منها في الدول الشرقية، فهو نفسه يشكو بذلل إلى تلميذه نيموتاوس قائلا «أنت تعلم أن جميع الذين في آسيا ارتدوا عني»^(٢).

إنه لمن الواضح من هذه الرسالة أن صاحبها اهتم بإرضاء فلاسفة اليونان أكثر من الفلاسفة الشرقيين، لأن الرهبانية لم تكن وفقا على النصارى فحسب، بل كانت شائعة عند أتباع الديانات الوثنية في الشرق والغرب، لكن المنهج الذي نهجه بولس في الخلاص فكرة يونانية قديمة تبناها من قبله الفيلسوف أفلاطون، ولعل مثاليات أفلاطون وتطلعه للروحانيات واحتقاره للجسد المادي كان لها آثارها الواضحة في تشكيل المسيحية، ويتلخص ذلك في محاولة النصارى التخلص من الجسد زاعمين بأنه ورث الخطيئة عن سيدنا آدم عليه السلام مما أدى بدوره إلى ظهور طبقة الرهبان عند النصارى.

(١) اللوجوس كلمة يونانية الأصل ومعناها الإله الذي تجسد في صورة إنسان وأول من أدخلها في إنجيله يوحنا الحواري بزعم النصارى وقال بأن عيسى عليه السلام هو اللوجوس وأنه الإله الذي ظهر في صورة إنسان.

انظر كتاب: The Fourth Gospel in Recent criticism and interpretation, PP. 292-293.

(٢) من رسالة بولس الثانية لتيმო تاوس ١: ١٥ منقول عن الكتاب المقدس: ٢٩٠.

نجد كذلك أن أفلاطون في مدينته الفاضلة والتي كان يأمل أن يبنيتها على الأرض، حارب ملذات الجسد بما فيها الزواج، ولم يبح الزواج إلا بقدر معين، ولتعمير المدينة الفاضلة فقط. نجد أن هذا الزعم شبيه بزعم بولس الذي حارب الزواج ولم يبحه إلا عند الخوف من الوقوع في الزنا.

لقد ميّز أفلاطون في مدينته الفاضلة بين طبقات المجتمع، فجعل طبقة في القمة وهم القديسون الذين يفكرون في عالم الأرواح بينما جعل طبقة الرعاء في الحضيض، وهم الذين يهتمون بالدنيا وملذاتها، - كذلك ميّز النصارى بين طبقة القديسين والرهبان من جهة وبقية النصارى من جهة أخرى. وبناء على هذا فإن كل من أراد الالتحاق بحياة الرهبانية والزهد عليه أن يمر بمراحل تعذيب النفس وترويضها، ويعذب بدنه حتى يقره الكاهن كعضو جديد في هيئة القداسة، فيصلي عليه الكاهن صلاة خاصة يحكم فيها عليه بالموت باعتبار أنه ترك الدنيا وملذاتها وأدخل جسده في عداد الأموات حتى يرقى بزعم البابا إلى الدرجة المطلوبة من السمو الروحي وبعدها يصير من رجال الكهنوت.

ونرى أنه بناء على هذه النظرية - السمو بالروح - ظهر نموذجان رئيسيان للأخلاق عند النصارى، أحدهما يتمثل في طبقة القديسين الذين يهتمون بعالم الأرواح، وطبقة العلمانيين الذين يهتمون بالعالم المادي. ونرى أن هذه النظرية مازالت سائدة في معظم البلدان المسيحية، وخاصة في روما حيث تقبع السلطة البابوية.

٤ - ردود الفعل لموقف المسيحية السلبي من الزواج:

إن أول رد فعل لموقف المسيحية السلبي من الزواج، تمثل كما رأينا في ظهور طبقتين في المجتمع، طبقة قديسين ترفض الزواج وتبني الزهد، وطبقة علمانيين تنهال على ملذات الدنيا. ومن العوامل التي أدت إلى تقوية شوكة الطبقة الأولى، أنها غلفت دعاوها بغلاف الدين، بينما تنكرت الطبقة العلمانية لكل ما يمت للدين بصلة.

ولقد حملت لواء طائفة الزهد ونبذ المتاع الحسي الطائفة الكاثوليكية بروما بجانب بعض طوائف الأرثوذكس أيضا، ثم زعم البابا بروما بأنه قد وصل إلى مرتبة

من الإيمان بحيث لا يستطيع أن يصل إليها أحد، وبالتالي زعم بأن له الحق المطلق في الإفتاء في جميع المسائل الدينية، ولكي يكسب البابا سلطته صفة القداسة، زعم بأن الكنيسة الرومانية انبثت على يدي بطرس^(١) - أحد حوارى عيسى بزعمهم - وبناء على ذلك قدس الناس الكنيسة الرومانية، وصاروا يحجون إليها طالبين بركة البابا، مما شجع البابا على التسلط عليهم والتجرؤ بالقول بأنه يغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء، وهذا أدى بدوره إلى ظهور مسألة صكوك الغفران التي كان البابا يبيعها لكل من يريد أن يحط من خطايه، وإن كانت مثل زبد البحر.

والذي يهنا هنا، أن هذا الزعم أدى إلى تسلط البابا على الزواج الكاثوليكي فصار لا يقام إلا في الكنائس وعلى يدي الكهنة ليباركوه، وحرّم^(٢) زواج الكاثوليكية من الأرثوذكسي أو البروتستانت.

ولقد غالى البابا وأتباعه في تفسير العبارة الواردة في الأناجيل والتي تجعل من الزواج سرا مقدسا، وقالوا بأن المقصود بذلك هو زواج النفوس وليس زواج الأبدان، ونتج عن ذلك أن بعض الأزواج كانوا يتفقون مع زوجاتهم على عيشة العزوبة زاعمين بأنهم إنما يرتبطون بنفوسهم لا بأبدانهم.

لكن رؤساء الكنائس لم يقووا على مغالبة غرائزهم الحبيسة، فاتخذوا الخليلات في الخفاء، بل ظهر هذا الانحراف منهم بوضوح أثناء الحملات الصليبية التي شنها النصارى ليكيدوا للمسلمين. وخير وصف لحالهم هو ما نقله صاحب كتاب الزواج في قوله: «أصبح الإمتاع الجنسي مستحيلا على رؤساء الكنيسة، فاتخذوا الخليلات في الخفاء، ومما ساعد الكهنة على الانغماس في الرذيلة نقصان عدد الرجال بسبب اشتراكهم في الحروب الصليبية، فزاد عدد النساء اللائي يَعْنُ بلا زوج. بل إن بعض الرجال رفضوا الاشتراك في تلك الحروب خوفا من زيارات

(١) مستند النصارى في ذلك أن عيسى عليه السلام - بزعمهم - خاطب بطرس - والذي يعدونه رسولا - بقوله: أنا أقول لك أنت الصفاة وعلى هذه الصفاة سأبنى كنيسة وأبواب الجحيم لن تقوى عليها وسأعطيك مفاتيح ملكوت السموات فكل ما ربطته في الأرض يكون مربوطا في السموات وكل ما أحلته على الأرض يكون محلولا في السموات. (انظر: متى ١٦: ١٨ - ٢٠ من الكتاب المقدس ص ٣٠).

(٢) أضواء على المسيحية، : ١٢٦.

القساوسة لزوجاتهم وبناتهم، ولما فشا مرض الزهري في أوروبا في القرن الخامس عشر، أصاب هذا المرض الفتاك أغلب الكهنة تقريباً»^(١)

ومما لاشك فيه أن الرهبان لم يلتزموا بقانون التبتل، ولم يصبروا عليه، وسرعان ما انهدم هذا المبدأ في القرون الوسطى للمسيحية، حيث لم يتورع باباوات الكنائس عن الانغماس في كافة أنواع الموبقات، ووصلوا إلى الدرك الأسفل من الهبوط الأخلاقي، وصار هؤلاء الذين زعموا بأنهم يمارسون الطهر أبعد الناس عن الطهر، ويصف جاد المنفلوطي - وهو نصراني - الحالة التي وصل إليها الرهبان في العصور الوسطى قائلاً: «ولا نكون مغالين إن قلنا أن غالبية رجال الدين في تلك الأيام كانوا من مدمني الخمر مستعبدين للعديد من الخطايا كخطيئة الزنا، وكانوا يعيشون في بحبوحة من العيش ويسعون وراء المتع العالمية... وكانوا طامعين في الربح القبيح، يشتررون المناصب بالمال... وأصبح موضع البابا موضع نزاع بين القادة السياسيين والمتنافسين وأتباعهم، وكثيراً ما قامت الحروب بسببه... وفي خلال تلك الفترة لم يكونوا فوق مستوى الشبهات بل إنهم كانوا من ذوى السمعة السيئة، وارتكبوا أفظع الجرائم وأبشعها، ولعدة سنوات ظل هذا المنصب في أيدي بعض النسوة المغمورات المتميات لأحدى العائلات واللائي كن يعطين ذلك المنصب لمن يروق لهن»^(٢)

وهكذا نرى أن تسليم السلطة المطلقة في التشريع لباباوات الكنائس وعدم فرض الرقابة عليهم أدى إلى انحطاط رجال الدين المسيحي، وانغماسهم في الشهوات مستغلين سلطاتهم الدينية أسوأ استغلال، ولكن على الرغم من ذلك نجد أنه كانت تظهر هناك من حين لآخر بعض الفرق بقيادة الأفراد، والتي تدعو إلى إصلاح حال المجتمع المسيحي الغربي من أمثلة ذلك القس توماس الأكويني في القرن الثالث عشر الميلادي والذي كان يقول: «إن مبدأ الزهد ومحاربة الزواج والدعوة لحياة التقشف، هي الأشياء التي كانت مفضلة لدى النصارى في القرون الأولى للمسيحية، ولكن تطور المجتمع ونموه يشعران بأن المجتمع بحاجة إلى الأفراد. والمجتمع الحديث بحاجة إلى تقسيم العمل بين الأفراد والجماعات، وكنوع

(١) الزواج، : ٣٥

(٢) تاريخ المسيحية في العصور الوسطى: ٤٠، ٤١.

من تقسيم العمل الحتمي فالمجتمع يحتاج إلى العامل والصانع والزارع بجانب رجل الدين، وهكذا لا يتأتى بالخط من قدر الزواج»^(١).

ولقد شعر الشباب المثقف أيضا في عصر النهضة بأوروبا بأن تعاليم المسيحية تتنافى مع فطرة الإنسان السوية، فقامت عدة حركات تدعو إلى إصلاح حال الكنائس.

ولقد نهض الشباب في أوروبا لمحاربة رجال الدين المسيحي بعد أن ذاقوا مرارة تسلطهم منددين بسلوكهم الشائن المخالف للطبيعة البشرية. ولكن رجال الدين المسيحي كانوا يستأصلون كل من يقف في طريقهم وحاولوا إخماد تلك الحركات بوسائل التعذيب والنفي والتشريد. وعلى الرغم من ذلك ازداد - عدد المعارضين للكنائس واستبسلوا. إلى أن ظهرت الحركات التحررية الكبرى في أواخر القرن الخامس عشر على يدي بعض باباوات الكنائس أنفسهم من أمثال لوثر وزونجلي وكالفن، والذين أسموا بعد ذلك بالبروتستانت.

إن الذي يهمننا هنا، القرار الذي اتخذته البروتستانت من دعوة النصارى للابتعاد عن حياة الرهبانية والزهد، لأنها تعين على المعصية وتفسد رجال الدين، بل خرج القس لوثر على المبدأ الذي كان سائدا في الكنائس من تفضيل الرهبانية على الزواج، وتزوج من زاهبة على أمل أن يقتدي به غيره من القساوسة في هذا الشأن، وفعلا تبعه في ذلك كثير من القساوسة البروتستانت. ومما حدى بلوثر أن يثور على آباء الكنيسة بروما، فساد أخلاق هذا البابا وحاشيته وانغماسهم في الملذات والشهوات بجانب أكلهم لأموال الناس بالباطل عن طريق ما أسموه بصكوك الغفران، فتأكد له أن البابا يخطيء ويصيب شأنه في ذلك شأن سائر البشر وليس مؤيدا بروح القدس، ولا معصوما من الخطأ كما كان يزعم القساوسة الذين كانوا يحتمون بجاهه ونفوذه.

ولقد استطاع لوثر بفطرته السليمة أو بما نقل عن ديننا الحنيف^(٢) أن يفند

(١) A History of Western Philosophy (The Medieval Mind) PP. 262-269.

(٢) وما أخذ عل لوثر عند محاكمته وتكفيره ومصادرة كتبه أن وجدوا ضمن مكتبته نسخة من المصحف الشريف (القرآن الكريم) يبدو أنه تدارسها وتأثر بها في كتاباته وأفكاره.

موقف آباء الكنيسة المتمثل في غلوهم وتطرفهم واضطهادهم للجسد بكثير من الأفكار التي تشابه ما جاء به الإسلام في مثل هذا الشأن. فهو يقول في بعض مؤلفاته: «إن المسيحية الحقّة تهتم بالجسد كاهتمامها بالروح تماماً، لأن الاهتمام بالجسد معناه إبقاء الجسد سليماً معافى، فنحن لا نستطيع أن نؤدى مهام العبادة إن كان الجسد سقيماً، ولا نقدر أيضاً أن نقدم على الطاعات ونحن ننكر الجسد المادي الذي يعيننا على أداء العبادات. . . . ينبغي للمسيحية أن تعنى بالزواج لأن الزواج هو أساس الأسرة السليمة، التي تعد لنا أطفالاً شرعيين ومتدينين من أجل خلق مجتمع مسيحي مترابط»^(١)

ولقد أدت القوانين - التي سارت في الكنائس، والتي ادعت بأن حياة الرهبانية أفضل من الزواج، والتي حرمت الطلاق أيضاً - إلى انتشار الرذيلة في المجتمعات الغربية المعاصرة مما أدى إلى التشكك في جدوى الديانة المسيحية، بل أدى إلى التسكك في البعث والنشور والثواب والعقاب، بل تشكك الناس في وجود الخالق نفسه.

وهذا بدوره أدى إلى ظهور جيل يرفض مبدأ الوصاية ويرفض الإيمان إلا بنفسه ولا يعتقد إلا في قدراته الذاتية وتفكيره الخاص.

ومن هذا الشعور المطلق بالحرية الفردية تولد الانطلاق والتمرد على العرف والتقاليد، وتمثل ذلك فيما يسمى بالأدب الحر، والسلوك الأخلاقي الحر، والفن الحر وغيره. وكان رد الفعل العنيف لكبت الغرائز أن غالى الناس في العلاقات الجنسية مما أدى إلى ظهور كثير من الظواهر الاجتماعية المخيفة التي تهدد بفناء تلك المجتمعات والتي أدت بدورها إلى تفكك الأسر وتشتت أفرادها. ونورد منها على سبيل المثال الآتي:

- ١ - الإدمان على المسكرات بين أفراد تلك المجتمعات.
- ٢ - انتشار تعاطي المخدرات بمختلف أنواعها بين شباب الجامعات والمدارس الثانوية.
- ٣ - انتشار الاتجار بأجساد النساء في المخابىء وأوكار الرذيلة.

- ٤ - شيوع الزنا بين المتزوجين والمتزوجات.
- ٥ - شيوع ممارسة العلاقات الجنسية بين الشباب المراهق باسم التجربة الجنسية قبل الزواج.
- ٦ - انتشار حالات الإجهاض بين الفتيات الصغيرات وتلميذات المدارس.
- ٧ - انتشار نسبة الأطفال غير الشرعيين بين النساء المتزوجات وغير المتزوجات على السواء.
- ٨ - شيوع الأمراض التناسلية الخبيثة بين الشباب كالزهري والسيلان وغيرها.
- ٩ - ظهور حركات الرفض والتمرد على العرف في المجتمع الغربي.
- ١٠ - ارتفاع معدلات الجريمة بين الشباب.
- ١١ - كثرة وقائع الطلاق.
- ١٢ - انخفاض نسبة المواليد.^(١)

وعندما بلغت الأمور هذه الدرجة من السوء، اضطرت الكنيسة إلى إعادة النظر في كثير من القوانين والنظم التي كانت ترى وجوب التمسك بها باعتبار أنها من صلب الدين المسيحي، وبناء على ذلك بدأت مؤتمرات النصارى في مراجعة نصوص الإنجيل نفسه، والعمل على تعديلها كي تتوافق مع متطلبات القرن العشرين.

وفي النصف الثاني من القرن العشرين، وفي مؤتمر الفاتيكان الثاني أعلن البابا بولس السادس بأن الزواج آية من آيات الله في الكون، وعليه فلا إثم على من يمارسه، ليس هذا فحسب، بل إن البابا قد حث على الزواج بين القساوسة والراهبات، وأباح الطلاق، وقام بحملات عديدة ضد تحديد النسل، ونادى بأن استخدام وسائل تحديد النسل إثم، وأن مستخدميها آثمون، بل اعتبر الاجهاض جريمة قتل. وهذا خروج ما بعده خروج على تعاليم الكنيسة التقليدية.

ولقد خرجت طائفة المورمون الأمريكية على مبدأ وحدة الزواج، وصارت تنادي بضرورة اتباع نظام تعدد الزوجات، داعية أفرادها للإكثار من النسل للتغلب على الطوائف الأخرى.

The Origin and the Family, private property and the state, PP. 33-51.

(١)

الزواج في الإسلام

أولاً: أثر الإسلام في تنظيم الحياة الاجتماعية :

إن الدين الاسلامي ليس ديناً روحياً فحسب، بل هو دين يعنى بجانبى الحياة الروحية والمادية في آن واحد، ولهذا نجد أن الأمة الإسلامية كتبت لها الارتقاء والظهور في فترة وجيزة من بعثة سيدنا محمد ﷺ، وقدمت للعالم أروع حضارة سجلها التاريخ، وكان لتلك الحضارة أثر كبير في دفع العالم بأسره درجات سريعة ومذهلة في مضمار التطور والرفي .

ومما يدلنا على ذلك، أن للدين الإسلامي الحنيف آثاره الواضحة في نقل المجتمع العربي القديم من حالة الانحطاط الأخلاقي والنزاع والتفكك الأسري إلى قمة الترابط الاجتماعي والسمو الأخلاقي، ولقد استطاع رسول الله ﷺ أن يفرض النزاعات القبلية، ويذيب العصبية المختلفة، وبالتالي جعل المؤمنين أمة واحدة، ومن ثم تكونت الجماعة الصالحة التي كانت مصباح هدى للعالم بأسره .

إن عناية الإسلام بالروح والمادة في توازن واعتدال، لتدل دلالة واضحة على أن تشريعات الإسلام ونظمه تتميز عن التشريعات الأخرى التي انبنت على الهوى والأوهام والتخيلات والأمانى الخادعة . فالإسلام لا يفرض مثاليات وأوهاماً فوق طاقة البشر، ويلوي أعناق البشر لتقبلها مهما كلفهم ذلك من ثمن، وإنما يفرض تكاليف في طاقة البشر .

ومما يدلنا على ذلك، ما أخرجه الإمام البخاري بسنده عن عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا وَعِنْدَهَا امْرَأَةٌ، قَالَ: مَنْ هَذِهِ، قَالَتْ: فُلَانَةُ تَذْكُرُ مِنْ صَلَاتِيهَا، قَالَ (مَهْ عَلَيْكُمْ بِمَا تَطِيقُونَ، فَوَاللَّهِ لَا يَمَلُّ اللَّهُ حَتَّى تَمَلُّوا وَكَانَ أَحَبَّ الدِّينِ إِلَيْهِ مَا دَامَ عَلَيْهِ صَاحِبُهُ) (١).

(١) أخرجه البخاري في كتاب الإيمان بأن أحب الدين إلى الله أدومه، من طريق محمد بن المثنى ١٠١/١ (من فتح الباري).

وما يدلنا على ذلك أيضا ما أخرجه الإمام البخاري بسنده من حديث عبد الله ابن عمرو بن العاص رضي الله عنهما أنه قال: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (يا عبد الله أَلَمْ أُخْبِرْ أَنَّكَ تَصُومُ النَّهَارَ وَتَقُومُ اللَّيْلَ، فَقُلْتُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: فَلَا تَفْعَلْ صُمْ وَأُفْطِرْ وَقُمْ وَنَمْ فَإِنَّ لِحَسَدِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَإِنَّ لِعَيْنِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَإِنَّ لِرِزْوَجِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَإِنَّ لِرِزْوَرِكَ عَلَيْكَ حَقًّا وَإِنَّ بِحَسَبِكَ أَنْ تَصُومَ كُلَّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، فَإِنَّ لَكَ بِكُلِّ حَسَنَةٍ عَشْرَ أَمْثَالِهَا، فَإِنَّ ذَلِكَ صِيَامُ الدَّهْرِ كُلِّهِ، فَشَدَّدْتُ فَشَدَّدَ عَلَيَّ، قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ: إِنِّي أَجِدُ قُوَّةً، قَالَ: فَصُمْ صِيَامَ نَبِيِّ اللَّهِ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَلَا تَزِدْ عَلَيْهِ، قُلْتُ: وَمَا كَانَ صِيَامَ نَبِيِّ اللَّهِ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ؟ قَالَ: نِصْفَ الدَّهْرِ).

فَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ يَقُولُ بَعْدَ مَا كَبِرَ: يَا لَيْتَنِي قَبِلْتُ رُخْصَةَ النَّبِيِّ ﷺ. (١)

فالشريعة الإسلامية جاءت بقوانين ونظم متمشية مع واقع الحياة الإنسانية، ومع العقل والمنطق، لذلك وجدت قبولا سريعا من البشر فدخل الناس في دين الله أفواجا، لأنه الدين الحق. قال تعالى: ﴿ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّكَ عَلَى الْحَقِّ الْمُبِينِ ﴾ (٢).

فالدين الإسلامي هو الدين الحق وهو دين الفطرة، لذلك يدعو للاهتمام بالدارين الدنيا والآخرة، والشواهد على ذلك كثيرة منها:

ما جاء في صحيح مسلم بسنده عن أنس رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ عَادَ رَجُلًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ قَدْ خَفَتْ فَصَارَ مِثْلَ الْفَرَخِ. وَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: هَلْ كُنْتَ تَدْعُو بِشَيْءٍ أَوْ تَسْأَلُهُ إِيَّاهُ، قَالَ: نَعَمْ كُنْتُ أَقُولُ اللَّهُمَّ مَا كُنْتُ مُعَاقِبِي بِهِ فِي الْآخِرَةِ فَعَجَّلْهُ لِي فِي الدُّنْيَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: سُبْحَانَ اللَّهِ لَا تُطِيقُهُ أَوْ لَا تَسْتَطِيعُهُ، أَفَلَا قُلْتَ اللَّهُمَّ آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً، وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً، وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ، قَالَ فَدَعَا اللَّهَ لَهُ فَشَفَّاهُ. (٣).

(١) أخرجه البخاري في كتاب الصوم باب حق الجسم في الصوم من طريق ابن مقاتل ٨٩/١١ (من عمدة القاري)، وقال العيني: نصف الدهر هو أن تصوم يوما وتفطر يوما.

(٢) سورة النمل: ٧٩.

(٣) أخرجه مسلم في كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار باب كراهة الدعاء بتعجيل العقوبة في الدنيا من طريق زياد بن يحيى الحساني ١٣/١٧ حديث كذا.

وما أخرجه البخاري عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كان قوم من الأعراب يجيئون إلى المواقف فيقولون: اللهم اجعله عام غيث وعام خصب ولا يذكرون من أمر الآخرة شيئاً، فأنزل الله تعالى فيهم: ﴿فمن الناس من يقول ربنا آتنا في الدنيا وماله في الآخرة من خلاق﴾ أي نصيب وكان يجيء بعده آخرون من المؤمنين فيقولون: ﴿ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار﴾ فأنزل الله تعالى ﴿أولئك لهم نصيب مما كسبوا والله سريع الحساب﴾.

وعن علي رضي الله تعالى عنه قال: الحسنة في الدنيا المرأة الصالحة وفي الآخرة الجنة، وعذاب النار المرأة السوء.

وقال الخازن: قيل الحسنة في الدنيا عبارة عن الصحة والأمن والكفاية والتوفيق إلى الخير والنصر على الأعداء والولد الصالح والزوجة الصالحة، وقيل: الحسنة في الدنيا الرزق الحلال والعمل الصالح وفي الآخرة المغفرة والثواب. وقيل: من آتاه الله الإسلام والقرآن وأهلاً ومالاً، فقد أوتي في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة يعني في الدنيا عافية وفي الآخرة عافية. وقال النسفي: في الدنيا حسنة أي نعمة وعافية أو علماً وعبادة، وفي الآخرة حسنة: عفوا ومغفرة أو المال والجنة. (١)

إن الإسلام يدعو المسلمين لأن يعملوا للآخرة، ولكن يجب أن لا ينسوا نصيبهم من الدنيا. قال تعالى ﴿وابتغ فيما آتاك الله الدار الآخرة ولا تنس نصيبك من الدنيا﴾.

يقول صاحب تفسير البيان: «هو أن يعمل في الدنيا للآخرة» عن أكثر المفسرين ومعناه أن لا تنسى أن تعمل لآخرتك، لأن حقيقة نصيب الإنسان من الدنيا الذي يعمل به لآخرته. وقيل معناه أنه - أي قارون - كان قتورا شحيحاً، فقيل له: كل واشرب واستمتع بما آتاك الله من الوجه الذي أباحه الله لك فإن ذلك غير محظور عليك. (٢)

(١) مجمع التفاسير: ٢٩٨.

(٢) مجمع البيان في تفسير القرآن ٣٢٣/١٩.

وقال الرازي : «المراد أن يصرف المال إلى ما يؤديه إلى الجنة ويسلك طريق التواضع» وقوله ولا تنسى نصيبك من الدنيا فيه . وجوه أحدها : لعله كان مستغرق الهم في طلب الدنيا فلأجل ذلك ما كان يتفرغ للتعلم والالتذاذ فيها فنهاء الواعظ عن ذلك .

وثانيها : لما أمره الواعظ بصرف المال إلى الآخرة ، بين له بهذا الكلام أنه لا بأس بالتمتع بالوجوه المباحة .

وثالثها : المراد منه الإنفاق في طاعة الله ، فإن ذلك هو نصيب المرء من الدنيا دون الذي يأكل ويشرب .^(١)

أما فيما يختص بموضوع الزواج ، فلقد اهتم الإسلام به اهتماما كبيرا ووضع له قواعد ونظماً واضحة ، لأن الزواج هو الأساس في بناء الأسرة التي هي الخلية الأولى في بناء المجتمع ، فباستقرار الأسرة وصلاحها يستقر حال المجتمع ويصلح .

لذلك نظم الإسلام العلاقات بين أفراد الأسرة الواحدة ، وفرض قوانين ونظماً بحيث يعرف كل فرد داخل الأسرة المسلمة دوره الموكول إليه ، ويعرف مقامه من الآخرين وحدوده ، ويعمل جاهدا ليؤدي ما عليه من الواجبات كاملة لأنه يعلم أن تلك الأحكام صادرة من الله سبحانه وتعالى ، الخبير بخصائص النفوس وطبائع البشر . فهي إذن قوانين وشرائع تختلف تماما عن القوانين والشرائع البشرية التي تعتمد على التجربة والخطأ في تطبيق مبادئها فيقبلها الناس اليوم ليلفظوها غدا عندما يشعرون بعدم جدواها .

إن العناية بالأسرة عناية بالمجتمع بأسره ، كما أن المجتمعات الإنسانية ليست في حقيقتها إلا أسر متلاصقة أخذ بعضها برقاب بعض ، فإن ظهر الفساد في الأسرة الواحدة سرى بدوره إلى المجتمع بأسره ، لذلك نرى أن الإسلام اهتم بالزواج باعتباره الرابطة الأولى التي تتكون بها الأسرة ﴿فطرة الله التي فطر الناس عليها﴾ لكن الفطرة قد تنحرف عن جادة الصواب فتهلك بذلك الإنسان وتوقعه في الفوضى والشيع ، ومن ثم في النزاع والصراع ، لذلك نظم الإسلام الزواج عن طريق

(١) التفسير الكبير للإمام محمد الرازي فخر الدين : ٤٥٨ .

التشريع، وأحاط هذا النظام بكل عناية ورعاية. فالبيت المسلم ينبني على الرحمة والموودة. لذلك نرى أن الإسلام عمل على بذر بذور الألفة والمحبة بين أبناء البيت الواحد على أسس من التشريعات المحدودة بالنصوص وأن ما وصلت إليه الإنسانية من انحطاط قبل الإسلام يدل دلالة واضحة على افتقار البشر للتشريع الإلهي وحاجتهم إليه.

ولم يكتف الإسلام بتنظيم تلك الأسرة الصغيرة فحسب، بل وسع الدائرة إلى ذوي الأرحام، والرحم كل من بينك وبينه قرابة فالله سبحانه وتعالى يحذر من قطيعة الرحم بقوله: ﴿فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتَقَطِّعُوا أَرْحَامَكُمْ﴾^(١).

نرى كذلك أن صلة الرحم من وصايا الرسول ﷺ الأولى عندما قدم المدينة، فقد أخرجه الإمام ابن ماجة من حديث عبدالله بن سلام أنه قال: لَمَّا قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَدِينَةَ انْجَفَلَ النَّاسُ قَبْلَهُ، وَقِيلَ: قَدْ قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثًا، فَجِئْتُ فِي النَّاسِ لِأَنْظُرَ فَلَمَّا تَبَيَّنَتْ وَجْهَهُ عَرَفْتُ أَنْ وَجْهَهُ لَيْسَ بِوَجْهِ كَذَّابٍ، فَكَانَ أَوَّلَ شَيْءٍ سَمِعْتُهُ تَكَلَّمَ بِهِ أَنْ قَالَ: (يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَفْشُوا السَّلَامَ وَأَطْعِمُوا الطَّعَامَ وَصَلُّوا الْأَرْحَامَ وَصَلُّوا بِاللَّيْلِ وَالنَّاسُ نِيَامٌ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ بِسَلَامٍ).^(٢)

ولقد أخرج الإمام البخاري من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: (إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ الْخَلْقَ حَتَّى إِذَا فَرَّغَ مِنْ خَلْقِهِ قَالَتْ الرَّحِمُ: هَذَا مَقَامُ الْعَائِذِ بِكَ مِنَ الْقَطِيعَةِ، قَالَ: نَعَمْ أَمَا تَرْضَيْنَ أَنْ أَصِلَ مِنْ وَصْلِكَ وَأَقْطَعَ مِنْ قَطْعِكَ؟ قَالَتْ: بَلَى يَا رَبِّ، قَالَ: فَهَؤُلَاءِ - قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فَاغْرُؤُوا إِنْ شِئْتُمْ: ﴿فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتَقَطِّعُوا أَرْحَامَكُمْ﴾^(٣).

ثم اهتم الإسلام بعد ذلك بمجتمع الحي أو القرية، فأوصى بالجار خيراً.

(١) سورة محمد: ٢٢، ٢٣.

(٢) أخرجه ابن ماجة في سننه كتاب الأطعمة باب إطعام الطعام من طريق أبو بكر بن أبي شيبة ٢ / ١٠٨٣، حديث رقم ٣٢٥١.

(٣) سورة محمد: ٢٢، ٢٣.

فلقد أخرج الإمام البخاري بسنده من حديث عائشة - رضي الله عنها - عن النبي (ﷺ) قال: (ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورثه).^(١)

إن الإسلام كثيراً ما يربط العقائد بالمعاملات، لذلك جعل حفظ الجار من كمال الإيمان. فالمكانة الدينية لحفظ الجار مكانة عظيمة، وقد وضع ذلك ابن أبي جمرة بقوله: حفظ الجار من كمال الإيمان وكان أهل الجاهلية يحافظون عليه ويحصل امتثال الوصية به بإيصال ضرور الإحسان إليه بحسب الطاقة، كالهديّة أو السلام وطلاقة الوجه عند لقائه، وتفقد حاله، ومعاونته فيما يحتاج إليه غير ذلك... ويفترق الحال في ذلك بالنسبة للجار الصالح وغير الصالح، والذي يشمل الجميع إرادة الخير له وموعظته بالحسنى والدعاء له بالهداية، وترك الأضرار له إلا في الموضع الذي يجب فيه الإضرار له بالقول والفعل، والذي يخص الصالح هو جميع ما تقدم، وغير الصالح كفه عن الأذى الذي يرتكبه بالحسنى على حسب مراتب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ويعظ الكافر بعرض الإسلام عليه وتبين محاسنه والتي يمكن فيه برفق، ويعظ الفاسق بما يناسبه بالرفق أيضاً، ونيسر عليه ذلك عن غيره وينهاه برفق، فإن أفاد فيه، وإلا فيهجره قاصداً تأديبه على ذلك مع إعلامه بالسبب ليكف... اهـ.^(٢)

هكذا يقسم ابن أبي جمرة الجار إلى صالح وطالح، ويرينا كيفية التعامل مع الصنفين بالحسنى، فالمعاملة الحسنة هي التي ألانت قلوب الجبابرة من كفار قريش وطواعتهم للإسلام بعد النفور الشديد منه في بادئ الأمر. فاقراً إن شئت كتب السيرة لترى كيف انقاد أكثر الناس عداً للإسلام، ودخلوا في دين الله، بل صاروا من خيرة صحابته (رضي الله عنه).

ولقد اختلف في حد الجوار الشرعي، وينقل العيني بعض الأقوال في ذلك فنراه يقول: «اختلف في حد الجوار الشرعي. فعن علي رضي الله تعالى عنه من سمع النداء فهو جار.»

(١) أخرجه البخاري في كتاب الأدب باب الوصاة بالجار من طريق إسماعيل بن أبي أويس ٢٢، ١٠٨ (من عمدة القاري).

(٢) فتح الباري بشرح صحيح البخاري ٤٩/١٣.

وقيل: من صلى معك صلاة الصبح في المسجد فهو جار، وعن عائشة رضي الله تعالى عنها: حق الجوار أربعون داراً من كل جانب، وعن الأوزاعي مثله. ثم عقب العيني على ذلك بقوله: ثم كيفية حفظ حق الجار هي أن يعاشر كل واحد من الذين ذكرناهم بما يليق بحاله من إرادة الخير، ودفع الضر والنصيحة ونحو ذلك... اهـ.^(١)

أما في حق الجوار الشرعي سواء كان سبعة أم سبعين، أربعة أم أربعين فالمقصود منه ترابط المجتمع والمعاملة الكريمة بين أفرادها، فإني إن أحسنت إلى أربعة فقط من جبراني وأحسنوا هم كذلك إلى من جاورهم تكون هناك سلسلة من الإحسان إلى الغير، وتدور كلها في حلقة الإنسانية عامة، وتسود المجتمع روح المحبة والسلام.

هذا السلام الذي تدعو إليه الأمم اليوم، وتنادى به المجتمعات، وتنعقد له المؤتمرات، هذا السلام من فلسفة الإسلام الراسخة، والتي نادى بها قبل أربعة عشر قرناً من الزمان دعوة منطلقة من الإحسان إلى الجار.

ثم انطلق الإسلام بعد ذلك إلى المجتمع الكبير جاعلاً من الرابطة الدينية الأساس الذي يقوم عليه المجتمع الإسلامي، واعتبر كل من يعتنق الإسلام بمثابة أخ مثله دون الالتفات إلى الفوارق الطبقية أو الطائفية أو العنصرية التي تفضل بعض الأجناس والألوان على الأخرى وغيرها. فإله سبحانه وتعالى يقول في كتابه الكريم:

﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ﴾.^(٢)

وقد جاء في الحديث الصحيح عن الإمام مسلم بسنده من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال: قال رسول الله ﷺ:

(لَا تَحَاسَدُوا وَلَا تَنَاجَشُوا وَلَا تَبَاغَضُوا وَلَا تَدَابَرُوا وَلَا يَبِعْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا، الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يَخْذُلُهُ وَلَا يَحْقِرُهُ التَّقْوَى

(١) عمدة القاري ٢٢: ١٠٨.

(٢) سورة الحجرات ١٠.

هاهنا ويُشيرُ إلى صَدْرِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، بِحَسَبِ امْرِئٍ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ كُلَّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ، دَمُهُ وَمَالُهُ وَعِرْضُهُ»^(١).

إن كلمة أخوة إذا تأملناها نجدها تحمل معاني عظيمة وجليلة في طياتها، تحمل معنى الحرية والمساواة بين معتنقي الإسلام، لافضل لأحد على غيره إلا بمقدار تقواه وعمله الصالح، وتحمل معنى المساواة بين الناس بغض النظر عن جنسياتهم وألوانهم، وبذلك سجل الإسلام سبقا عظيما على المنادين بالحرية والمساواة اليوم في مختلف بقاع الأرض، يشيد بذلك الدكتور صالح عبدالعزيز في قوله: «نعم لقد نادى جان جاك روسو قبيل الثورة الفرنسية بالحرية والمساواة وبالإخاء، وتبعه في ذلك كثيرون من فلاسفة ذلك العصر ومفكره. لكن لا يجب علينا أن نغفل أن نبينا أميا بعث قبل ذلك بما يقرب من ألف ومائتي عام، كان أول من نادى بأن الناس سواسية كأسنان المشط وبأن لا فضل لعربي على أعجمي إلا بالتقوى... ولقد نتج عن ذلك تكوين مجتمع من المؤمنين تربطهم العاطفة الدينية وتأدية الفرائض العامة والمثل العليا، والتي ثبت أنها أقوى بكثير من أي رباط جنسي أو عقيدة سياسية»^(٢).

وبذلك قضى الإسلام على العصبية والصراعات التي كانت سائدة في المجتمع الجاهلي.

إن الاسلام يَفْضَلُ ما عداه من العقائد الأخرى باهتمامه بجوانب الحياة المختلفة من اجتماعية وسياسية واقتصادية وغيرها، بجانب اهتمامه بالعبادات، لذلك نظم الإسلام الحياة الاجتماعية على أسس من الفضائل الحقة البعيدة عن الأوهام والانحرافات.

ثانيا: موقف الإسلام الإيجابي من الزواج:

وبعكس ما درج عليه النصارى من الخطّ شأن الزواج والترغيب في العزوبة واعتبار الزواج من الأمور التي لا تليق بالمؤمنين والقديسين والعابدين، نجد أن الإسلام قد حث على الزواج، ورغب فيه، ليس هذا فحسب، بل إن الإسلام قد

(١) أخرجه مسلم في كتاب البر والصلة والآداب باب تحريم ظلم المسلم وخذله واحتقاره ودمه وماله وعرضه من طريق عبدالله بن مسلمة بن قعنب ١٦ / ١٢٠، ١٢١ (صحيح مسلم بشرح النووي).

(٢) تطور النظرية التربوية: (٢٠١، ٢٠٢).

سَنَ إِشْهَارِ الزَّوْجِ وَالْإِحْتِفَاءِ بِهِ بِنَحْرِ الذَّبَائِحِ وَإِقَامَةِ الْوَلَائِمِ وَإِظْهَارِ عِلَامَاتِ الْبَشَرِ وَالْفَرْجِ بِالْذَّفِّ وَاللَّهُوِ الْمُبَاحِ. وساق الإمام البخاري أيضا بسنده عن أنس أنه قال: ما أولم النبي ﷺ على شيء من نِسَائِهِ ما أولم على زينب أولم بشاؤ. (١)

وقد أخرج الإمام الترمذي بسنده عن محمد بن حاطب الجمحي رضي الله عنه أنه قال: قال رسول الله ﷺ: (فَصُلُّ مَا بَيْنَ الْحَرَامِ وَالْحَلَالِ الذَّفُّ وَالصُّوْتُ) (٢)

ساق الترمذي أيضا بسنده عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت قال رسول الله ﷺ: (أَعْلِنُوا هَذَا النِّكَاحَ وَاجْعَلُوهُ فِي الْمَسَاجِدِ وَاضْرِبُوا عَلَيْهِ بِالذُّفُوفِ). (٣)

إن الزواج في الإسلام من العقود الشرعية المسنونة بأصل الشرع، لذلك نجد أن الإسلام قد اهتم به في جميع مراحلها قبل الشروع فيه، وعند الإقدام عليه، وعندما يتم بل عندما ينتهي إن دعت الضرورة إلى إنهائه. فالله سبحانه وتعالى قد رغب فيه وأكد الدعوة إليه، وقرر أن الزواج من سنن الأنبياء والمرسلين في قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِنْ قَبْلِكَ وَجَعَلْنَا لَهُمْ أَزْوَاجًا وَذُرِّيَّةً﴾ (٤) بل جعل سبحانه وتعالى الزواج آية من آياته في الكون تتحقق فيه المودة والرحمة والسكن، فقال جل وعلا: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾ (٥).

(١) أخرج البخاري في كتاب النكاح باب الوليمة ولو بشاة من طريق سليمان بن حرب. ٢٣٢ / ٩ (من فتح الباري).

(٢) أخرجه الترمذي في أبواب النكاح بأن إعلان النكاح من طريق أحمد بن منيع ٣٠٧ / ٤ من عارضة الأحوذى بشرح صحيح الترمذي، وقال الترمذي حديث محمد بن حاطب حديث حسن.

(٣) أخرجه الترمذي في أبواب النكاح باب إعلان النكاح من طريق أحمد بن منيع ٣٠٨ / ٤ وعلق عليه الترمذي بقوله هذا حديث حسن.

هذا الحديث أخرجه الحاكم أيضا في المستدرک من طريق أبو العباس محمد بن يعقوب بسنده عن عامر بن عبدالله بن الزبير عن أبيه وصححه وأقره الإمام الذهبي على تصحيحه.

(٤) سورة الرعد: ٣٨.

(٥) سورة الروم: ٢١.

إن الزواج في الإسلام عقد وضعه الشارع يقيد حل استمتاع كل من الزوجين بالآخر على الوجه المشروع، ويرى الحنفية^(١) أن الزواج قد يكون فرضاً أو واجباً أو مندوباً أو مباحاً أو حراماً أو مكروهاً.

أولاً : فيكون فرضاً متى توفرت الأمور الأربعة الآتية :

١ - أن يتيقن الشخص من الوقوع في الزنا إذا لم يتزوج، أما مجرد الخوف فلا يكفي للفرضية.

٢ - أن لا تكون له قدرة على الصيام الذي يكفه عن الوقوع في الزنا.

٣ - أن لا يكون قادراً على اتخاذ أمة يستغني بها.

٤ - أن يكون قادراً على المهر والإنفاق من كسب حلال لا جور فيه، وليس معنى ذلك أن الشخص إذا عجز عن الكسب الحلال فلم يتزوج يباح له الوقوع في الزنا، بل معناه أنه في هذه الحالة ينبغي عليه محاربة نفسه وشهوته محاربة شديدة.

ثانياً : يكون الزواج واجباً إذا كان للشخص رغبة واشتياق شديداً إلى الزواج، ويغلب على ظنه الوقوع في الزنا إن لم يتزوج، وكان قادراً على الإنفاق متحققاً من إقامة العدل في معاملة الزوجة.

ثالثاً : يكون مندوباً إذا كان للشخص رغبة في الزواج، وكان في حال اعتدال بحيث لا يتعين الوقوع في الزنا إن لم يتزوج، ولم يخف منه فإذا ترك التزوج فإنه يأثم إنهما يسيرا أقل من إثم من ترك الزواج الواجب.

رابعاً : يكون مباحاً لمن له رغبة في الزواج، ولكنه يخاف الوقوع في الزنا ولا يتيقنه بل يتزوج لمجرد قضاء الشهوة والمتعة. أما إذا نوى منع نفسه من الزنا ونوى إنجاب الولد فإنه يكون سنة والفرق بين كونه سنة مؤكدة ومباحاً هي النية.

(١) قال ابن العربي المالكي واختلف الناس في النكاح فمنهم من جعله واجباً وهم الأقل ولا يتعينون، ومنهم من قال مستحب وهو أبو حنيفة ومالك يغلب عليه أنه مستحب.

خامسا : يكون الزواج حراما إذا كان المكلف غير قادر على نفقات الزواج ، أو يتقن من إضراره بالزوجة وتأكد من ظلمها إن تزوج ، لأن ما يؤدي إلى الحرام يكون حراما .

سادسا : يكون الزواج مكروها إذا ظن الرجل الإضرار بالزوجة وظلمها إن تزوج كما يكون مكروها إذا خاف إن تزوج ظلم الزوجة وخاف الوقوع في الفاحشة إن لم يتزوج . . . اهـ^(١)

وتظهر مشروعية الزواج في الإسلام بالكتاب والسنة والاجماع ، فالحمد لله سبحانه وتعالى يقول : ﴿ فَأَنْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبْعَ ﴾ ويقول^(٢)

تعالى أيضا : ﴿ وَأَنْكِحُوا الْأَيَامَى ﴾ منكم والصالحين^(٣) من عبادكم وإمائكم إن يكونوا فقراء يغنهم الله من فضله . وجاء في صحيح الإمام مسلم بسنده عن علقمة قال : كنت أمشي مع عَبْدِ اللَّهِ بْنِ فَلْقِيَةَ عُثْمَانَ فَقَامَ مَعَهُ يُحَدِّثُهُ فَقَالَ لَهُ عُثْمَانُ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَلَا تَزُوجُكَ جَارِيَةَ شَابَةَ لَعَلَّهَا تُذَكِّرُكَ بَعْضَ مَا مَضَى مِنْ زَمَانِكَ قَالَ : فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ : لَئِنْ قُلْتُ ذَاكَ ، لَقَدْ قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ مِنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمُ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ فَإِنَّهُ أَغْضُ لِلْبَصَرِ وَأَحْصَنُ لِلْفَرْجِ وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ فَإِنَّهُ لَهُ وَجَاءٌ)^(٤) .

(١) الزواج والطلاق في الإسلام : ٣٢ ، ٣٣ .

(٢) النكاح : الوطء ، وقد يقال نكحتها وأنكحتها ونكحت أي هي تزوجت وهي ناكح من بني فلان أي ذات زوج منهم . واستنكحها بمعنى نكحها وأنكحها أي زوجها ورجل نكحة كهمة كثير النكاح والنكح كلمة كانت العرب تزوج بها وفي القرآن الكريم استعملت بمعان منها الصلبة والمجامعة ومنها التزوج والتزويج . (انظر بصائر ذوى التمييز في لطائف الكتاب العزيز) . ١١٨ / ٥ .

(٣) سورة النساء : ٣

(٤) الأيامي هم من لا زوج لهم رجلاً كان أو امرأة والمفرد أيم ، انظر تفسير ابن كثير ٢٨٦ / ٣ .

(٥) الصلاح والصلوح بمعنى وصلح كنصر وصلح ككره ويضم صالح وصلح ويختص الصلاح بالأفعال غالباً ، وقول في القرآن الكريم تارة بالفساد ، وتارة بالسيئة ، يقول تعالى في سورة التوبة : ١٠٢ « خَلَطُوا عَمَلًا صَالِحًا وَآخَرَ سَيِّئًا » وقال تعالى في سورة الأعراف : « وَلَا تَفْسُدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا » . بصائر ذوى التمييز ٤٣١ / ٧ .

(٦) أخرجه مسلم في كتاب النكاح باب استحباب النكاح لمن تاقت إليه ووجد مؤنة ١٧٢ / ٩ .

والحكمة من مشروعة الزواج في الإسلام، أن الله سبحانه وتعالى، جعل الإنسان خليفة في الأرض ليعمرها، ولا يكتمل العمران ألا بالتوالد على الوجه الذي تقتضيه فطرة الإنسان السوية، وعلى الوجه الذي تقتضيه متطلبات الحياة، ومن آيات الله البالغة في هذا الكون أن يعمر الأرض بهذه الصورة التي فيها تعظيم لحق الأنساب والمصاهرة بين الأفراد والجماعات، فالله سبحانه وتعالى يقول: ﴿وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ مِنَ الْمَاءِ بَشَرًا جَعَلَهُ نَسَبًا وَصِهْرًا وَكَانَ رَبُّكَ قَدِيرًا﴾^(١).

وبهذا الزواج الشرعي أيضا ينتسب كل فرد لأبوين، فلا تكون الذرية مهملة بلا تربية أو رعاية، فلاحتمية عقد الزواج رفع الشارع من شأن عقد الزواج وجعل له شروطا تميزه وترفعه عن بقية العقود والمعاملات الأخرى، وهدم الشارع الأنكحة الفاسدة التي كانت سائدة في الجاهلية، وأبقى منها النكاح الموافق للشرع فقط.

وبذلك وضع نواة الأسرة الصالحة والتي تعتبر اللبنة الأولى في بناء المجتمع الصالح والله سبحانه وتعالى يقول: ﴿وَالْبَلَدُ الطَّيِّبُ يَخْرِجُ نَبَاتُهُ بِإِذْنِ رَبِّهِ وَالَّذِي خَبَثَ لَا يُخْرِجُ إِلَّا نَكِدًا﴾^(٢).

وبعكس ما درج عليه النصارى من الدعوة للحد من النسل، نجد أن الإسلام اهتم بالذرية، وحث على الإكثار من النسل والاهتمام بالنسل، وبزيادة الذرية الصالحة من دعاء الأنبياء عليهم السلام، فسيدنا زكريا «عليه السلام» دعا ربه قائلا: ﴿رَبِّ هَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ ذُرِّيَّةً طَيِّبَةً إِنَّكَ سَمِيعُ الدُّعَاءِ﴾^(٣). وقال إبراهيم الخليل ﴿رَبِّ اجْعَلْنِي مُقِيمَ الصَّلَاةِ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي﴾^(٤)، ولقد مدح الله سبحانه وتعالى المؤمنين الذين يطلبون الذرية الصالحة في قوله تعالى: ﴿رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا وَذُرِّيَّاتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ﴾^(٥).

(١) سورة الفرقان: ٥٤

(٢) سورة الأعراف: ٥٨

(٣) سورة آل عمران: ٣٨

(٤) سورة إبراهيم: ٤١

(٥) سورة الفرقان: ٧٤

ولقد حث رسول الله ﷺ على الإكثار من النسل، ويدلنا على ذلك ما أخرجه الحاكم بسنده من حديث معقل بن يسار رضى الله عنه أنه قال: جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَصَبْتُ امْرَأَةً ذَاتَ حِسْبٍ وَمَنْصِبٍ وَمَالٍ إِلَّا أَنهَا لَا تِلْدُ أَفَأَتَزَوَّجُهَا؟ فنهاه ثم أتاه الثانية، فقال له مثل ذلك فنهاه، ثم أتاه الثالثة فقال له مثل ذلك فقال رسول الله ﷺ: (تَزَوَّجُوا الْوُدُودَ الْوُلُودَ فَإِنِّي مَكَاثِرُ بِكُمْ الْأُمَمِ).^(١)

ومن اهتمام الإسلام بالنسل أنه حرم قتل الأبناء الذي كان سائدا في الجاهلية، وأمر بحسن استقبال المولود عند ولادته.

لقد ساد قتل الأبناء في الجاهلية، وكان هناك دوافع وراء هذا القتل، ومن تلك الدوافع:

القتل خشية الفقر، وقد نهى الله سبحانه وتعالى عن تلك العادة السيئة بقوله: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ خَشْيَةً إِمَّا لَكُمْ تَحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ﴾^(٢)

ومنها: القتل بسبب الفقر ونهاهم الله سبحانه وتعالى عن ذلك أيضا بقوله: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ مِمَّنْ إِمَّا لَكُمْ تَحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ﴾^(٣)

ومنها: القتل خوفا من العار، اهتم القرآن بالنساء خاصة لأن المولودة كانت تقتل خوفا من العار فحذرهم الله سبحانه وتعالى عن ذلك، وبين لهم أنهم مسئولون عن هذا القتل يوم القيامة ﴿وَإِذَا الْمَوْءُودَةُ سُئِلَتْ بِأَيِّ ذَنْبٍ قُتِلَتْ﴾^(٤).

لقد اهتم الإسلام أيضا بالطفل عند مولده وحث والديه على أن يستقبلا قدومه بالبشر والفرح وأن يذبحا عنه وإن يهتما بنظافته. جاء في صحيح الإمام

(١) أخرجه الحاكم في كتاب النكاح باب تزوجوا الودود الودود، من طريق أبي العباس محمد بن أحمد المحبوبي ١٦٢ / ٢. صححه الحاكم وأقره الذهبي على تصحيحه.

(٢) سورة الإسراء: ٣١

(٣) سورة الأنعام: ١٥١

(٤) سورة التكويد: ٨، ٩

البخاري بسنده من حديث سلمان بن عامر رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (مَعَ الْغَلَامِ عَقِيقَةٌ فَأَهْرَيْقُوا عَنْهُ دَمًا وَأَمِيطُوا عَنْهُ الْأَذَى).^(١)

لقد نهى الإسلام كذلك عن سوء استقبال المولودة وأنكر التشاؤم بولادتها فقال تعالى: ﴿وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُمْ بِالْأُنْثَىٰ ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ﴾ ^(٢) يَتَوَارَىٰ مِنَ الْقَوْمِ مِنْ سُوءِ مَا بُشِّرَبِهِ أَيُمْسِكُهُ عَلَىٰ هُونٍ أَمْ يَدُسُّهُ فِي التُّرَابِ أَلَا سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ ^(٣).

وقد تستقبل الفتاة كأنها طامة كبرى، وتعامل لذلك معاملة سيئة فتكون النتيجة الطبيعية لهذه المعاملة بالغة الخطورة على المجتمع، فهي تغرس في نفس الفتاة شعورا بالمهانة، وإذا صارت أما لا تستطيع أن تغرس في نفوس أبنائها الشعور بالعزة والاعتزاز بالكرامة، وهي تفقده في نفسها، وقد قيل: إن فاقد الشيء لا يعطيه. وقد يشعرها هذا بأنها مظلومة مهضومة الحق، والشعور بالظلم مع الضعف والمهانة يولدان فيها الحقد والرغبة في الانتقام، وإذا بحثنا عن الشخص الذي ستأخذ ثأرها

(١) أخرجه البخاري في كتاب العقيقة باب إمطة الأذى عن الصبي في العقيقة من طريق أبي اليمان ٥٩/١٢، ٦٠ (من فتح الباري).

قال ابن حجر: يرى بعض العلماء أن الأذى هو حلق الرأس فقط، لكن الأذى أعم من ذلك، فقد جزم الأصمعي بأن الأذى هو حلق الرأس. . . ولكن لا يتعين ذلك في حلق الرأس. . . فقد وضع في حديث ابن عباس عند الطبراني (ويماط عنه الأذى ويحلق رأسه) فعطفه عليه فالأولى حمل الأذى على ما هو أعم من حلق الرأس ويؤيد ذلك أن في بعض طرق حديث عمرو بن شعيب ويماط عنه أقذاره.

ويؤيد هذا كل من العيني والقسطلاني، فالعيني يقول: الأذى هو إما الشعر أو الدم أو الختان. وقال الخطابي: قال محمد بن سيرين: لما سمعنا هذا الحديث طلبنا من يعرف معنى إمطة الأذى، فلم نجد، وقيل المراد بالأذى هو شعره الذي علق به دم الرحم فيماط عنه بالخلق. وقيل أنهم كانوا يلطخون رأس الصبي بدم العقيقة وهو أذى فنهى عن ذلك. . . ويحمل الأذى على المعنى الأعم من حلق الرأس.

انظر: عمدة القاري شرح صحيح البخاري ٨٧/٢١، انظر أيضا: إرشاد الساري بشرح صحيح البخاري ٨/٢٥٣.

(٢) سورة النحل: ٥٨

منه لا نجده سوى زوجها وأبنائها. ومن هنا يبدأ النزاع والخصام وتقع المشكلات العديدة وتتفكك الأسرة.

لكن الإسلام الحنيف حريص كل الحرص على الأسرة وتماسكها، لذا أوصى الرسول ﷺ بالإحسان إلى البنات، فقد جاء في صحيح البخاري من حديث عائشة رضي الله عنها قالت: جَاءَنِي امْرَأَةٌ مَعَهَا ابْنَتَانِ تَسْأَلْنِي، فَلَمْ تَجِدْ عِنْدِي غَيْرَ تَمْرَةٍ وَاحِدَةٍ فَأَعْطَيْتَهَا فَقَسَمْتُهَا بَيْنَ ابْنَتَيْهَا ثُمَّ قَامَتْ فَخَرَجَتْ، فَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ فَحَدَّثْتُهُ فَقَالَ (من يلي^(١)) من هذه البنات شيئا فأحسن إليهن كن له سترا من النار)^(٢)

فهذه امرأة مؤمنة تؤثر ابنتها على نفسها، وتقسم ما في يدها وإن كان قليلا بالتساوي بين ابنتيها، وتضرب بذلك مثلا رائعا في الشفقة والعدل، والرسول ﷺ يخبر بأنها مأجورة على فعلها.

وقد خص رسول الله ﷺ البنات بالذكر لأنهن كن مهضومات الحق في تلك الفترة، ولأنهن ضعيفات لا يستطعن القيام بحقهن كما يرى العلماء.^(٣)

ومن اهتمام الإسلام بالنسل أيضا، أنه لم يبح تحديد النسل إلا عندما تدعو الضرورة^(٤) إلى ذلك. بل ذهب بعض العلماء من أمثال ابن حزم إلى أن تحديد النسل

(١) أولاني معروفا معناه الصق بي معروفا من قولهم جلست مما يلي زيدا أي يلاصقه ويدانيه ويقال أولاني

المعروف أي ملكي، وكل من ولي أمرا أو قام به فهو مولاه ووليه (لسان العرب ٢٠ / ٢٩٥).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب الأدب باب رحمة الولد وتقبيله ومعانقته من طريق أبي اليمان ١٣ / ٣٣.

(٣) قال ابن حجر في الحديث تأكيد حق البنات لما فيهن من الضعف غالبا عن القيام بمصالح أنفسهن

بخلاف الذكور لما فيهم من قوة البدن وجزالة الرأي وإمكان التصرف في الأمور المحتاج إليها في أكثر

الأحوال.. (انظر فتح الباري ٣ / ٣٤).

وقال العيني: إن المرأة ضعيفة وهذا الحديث لتأكيد حقها على حق البنين، فإن المرأة إذا تأملت

رجعت إلى أبيها وإن من أفضل الصدقة الصدقة على البنت المردودة إلى والدها لأنه ليس لها كاسب

غيره (عمدة القاري ٢٢ / ٢٠).

(٤) هناك أسباب عديدة ذكرها القائلون بإباحة تنظيم النسل ومنها المحافظة على صحة المرأة وأن يكون

بالزوجة أو أحدهما مرض أو يقرر الطبيب المسلم بأن في الحمل خطورة على حياة الأم. أما إذا

كانت الأسباب واهية ومكروهة شرعا كمنع الحمل مخافة إنجاب أنثى أو رغبة في التفرغ للانطلاق

والتمتع بالحياة وعزوفها عن تحمل المسؤولية مع القدرة الصحية والمالية، فإنه يكون مكروها. (انظر

نظام الأسرة في الإسلام ٩١ / ٩٤).

حرام حيث يقول في حديثه عن العزل «ولا يحل العزل عن حرة ولا أمة، برهان ذلك ما رويناه من طريق مسلم مسنده عن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها، أن جذامة بنت وهب أخت عكاشة قالت: حضرت رسول الله ﷺ في أناس فسألوه عن العزل؟ فقال: رسول الله ﷺ (ذلك الوأد الخفي وقرأ وإذا الموءودة سئلت).

هذا خبر في غاية الصحة، واحتج من أباح العزل بخبر أبي سعيد الذي فيه «لا عليكم ألا تفعلوا».

قال علي: هذا خبر إلى النهي أقرب، وكذلك قال ابن سيرين، واحتجوا بتكذيب النبي ﷺ قول يهود: هو الموءودة الصغرى، وبإخبار آخر لا تصح.

ويرى ابن حزم أن الأصل في الأشياء الإباحة لقوله تعالى ﴿خلق لكم ما في الأرض جميعاً﴾ وعلى هذا كان كل شيء حلالاً حتى نزل التحريم، ويرى ابن حزم أن خبر جذامة بالتحريم هو الناسخ لجميع الإباحات المتقدمة، وسيشهد ابن حزم بقوله ﷺ أنه الوأد الخفي والوَأَدُ محرم، لذا يرى ابن حزم أن الإباحة قد نسخت. (١)

ولقد جمع ابن القيم بين الحديث الذي كذب فيه الرسول ﷺ اليهود في قولهم عن العزل هو الموءودة الصغرى، وبين حديث جذامة، فهو يرى أن النبي ﷺ كذب اليهود لزعيمهم بأن العزل لا يتصور معه حمل أصلاً، وجعلوه بمنزلة قطع النسل بالوَأَدُ، فكذبهم وأخبر بأنه لا يمنع الحمل إن شاء الله خلقه وإذا لم يرد خلقه، لم يكن وأداً حقيقة، وإنما سماه وأداً خفياً في حديث جذامة لأن الرجل إنما يعزل هرباً من الحمل، فأجرى مقصده لذلك مجرى الوأَدُ، لكن الفرق بينهما أن الوأَدُ ظاهر بالمباشرة اجتمع فيه القصد والفعل، والعزل يتعلق بالقصد فقط، ولذلك وصفه بكونه خفياً. (٢)

ويقول النووي في العزل «هو مكروه عندنا في كل حال، وكل امرأة، سواء رضيت أم لا، لأنه طريق إلى قطع النسل، ولهذا جاء في الحديث الشريف تسميته بالوَأَدُ الخفي لأنه قطع طريق الولادة لما يقتل المولود بالوَأَدُ. أما التحريم فقال

(١) المحلي ١٠ / ٨٧، ٨٨.

(٢) نيل الأوطار وشرح منتقى الأخبار.

٢٢٢ / ٦، ٢٢٣.

أصحابنا: لا يحرم في مملوكته ولا في زوجته الأُمه سواء رضيتا أم لا ، لأن عليه ضررا في مملوكته بمصيرها أم ولد ، وامتناع بيعها ، عليه ضرر في زوجته الرقيقة بمصير ولده رقيقا تبعا لأُمه ، وأما زوجته الحرة ، فإن أذنت فيه لم يحرم ، وإلا فوجهان أصحهما لا يحرم». (١)

وبعد استعراض آراء الفقهاء وأدلتهم في العزل ، استطاع صاحب كتاب نظام الأسرة في الإسلام أن يخلص إلى نتيجتين :
أولهما : القول بجواز العزل مع الكراهة هو الأولى بالأخذ به من هذه الأقوال ، وذلك للتوفيق بين الأحاديث التي وردت في العزل وظاهر بعضها المنع مدة وبعضها الآخر الإباحة .

ثانيهما : إن العزل ضرب من تنظيم النسل لا تحديده ، بمعنى أنه لم يكن منحي عاما أو اتجاهها سائدا على سبيل الشيوع ، بل علاجا لحالات فردية . (٢)

مما تقدم يتضح لنا أن الدعوة إلى الإقلال من النسل في المسيحية يخالف تماما إباحة العزل عند المسلمين ، فالدعوة إلى تحديد النسل عند النصارى ، هي دعوة نبعت من محاربة الزواج ، وتحلّى ذلك بوضوح عند استعراضنا لآراء القس بولس والقس تورتوليان ، بل لقد صرح القس أوغسطين كما رأينا سابقا بأن الإكثار من النسل كان ضروريا لتقوية شعب الله ، ولكن بعد مجيء عيسى بزعمه ، فإن نهاية الزمان قد اقتربت ، فلا حاجة للإكثار من النسل ، وعلى العكس من ذلك رأينا كيف دعا رسول الله ﷺ إلى الإكثار من النسل .

حث الإسلام على الزواج وإنكاره للرهبنة :

لقد قرر رسول الله ﷺ أنه لا رهبانية في الإسلام ، فالإسلام ينكر الرهبانية لمنافاتها للطبيعة البشرية ، ومخافاتها لسنة الله في خلقه ، ولهذا يقدم الزواج على التفرغ للعبادة لما فيه من تحصين للدين وتهذيب للنفس ، ويرى رسول الله ﷺ أن الرهبانية منافية لديننا الحنيف ، فقد جاء في صحيح الإمام مسلم بسنده من حديث أنس رضي الله عنه أن نفراً من أصحاب النبي ﷺ سألوا أزواج النبي ﷺ عَنْ عَمَلِهِ فِي السِّرِّ

(١) صحيح مسلم بشرح النووي ٩/١٠ .

(٢) نظام الأسرة في الإسلام : ٩٤ .

فَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَا أَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَا أَكُلُ اللَّحْمَ وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَا أَنَامُ عَلَى فِرَاشٍ. فَحَمَدَ اللَّهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، فَقَالَ: مَا بَالُ أَقْوَامٍ قَالُوا كَذَا وَكَذَا؟ لَكِنِّي أَصْلِي وَأَنَامُ، وَأَصُومُ وَأُفْطِرُ، وَأَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ، فَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي». (١)

إن هذه القصة خير شاهد على اعتدال منهج الإسلام ورفضه للزهد والتقشف تحت الزعم بالتفرغ للعبادة، وتدلل كذلك دلالة واضحة على أن الزهد في الدنيا في الإسلام ليس بتحريم الحلال، كأن لا يأكل الإنسان لحماً أو يترك الزواج، والله سبحانه وتعالى يقول: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُحَرِّمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾. (٢) ويقول تعالى أيضاً ﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ﴾. (٣) فالزهد لدى المسلمين ليس كزهد الرهبان، فالاستمتاع بالطيبات التي أحلها الله سبحانه وتعالى على الوجه المشروع لا يقدح في صحة العبادة لدى المسلمين. فالمسلم لا ينصرف كلية إلى ملذات الدنيا، ويترك العبادة، ولا يتنطع في العبادة بحيث يخرج عن جادة الصواب. لذلك كان رسول الله ﷺ إذا أمر المسلمين أمرهم بما يطبقون المداومة وعليه وملازمته، فقد أخرج الإمام البخاري من حديث عائشة رضي الله عنها قالت: كان رسول الله ﷺ إذا أمرهم أمرهم من الأعمال بما يطبقون، قالوا: إِنَّا لَسْنَا كَهَيْئَتِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ غَفَرَ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ، فَيَغْضَبُ حَتَّى يُعْرِفَ الْغَضَبُ فِي وَجْهِهِ ثُمَّ يَقُولُ: (إِنَّ أَتَقَاكُمْ وَأَعْلَمَكُمُ بِاللَّهِ أَنَا). (٤)

(١) أخرجه مسلم في كتاب النكاح، باب استحباب النكاح لمن تاقته نفسه إليه ووجد مؤنة: من طريق أبي بكر نافع العبدى ٩ / ٢٧٥، ١٧٦ (صحيح مسلم بشرح النووي).

(٢) سورة المائدة: ٨٧

(٣) سورة الأعراف: ٣٢

(٤) أخرجه البخاري في كتاب الإيمان، باب قول النبي ﷺ أنا أعلمكم بالله وإن المعرفة فعل القلب لقول الله تعالى: ولكن يؤاخذكم بما كسبت قلوبكم.

من طريق محمد بن سلام ١ / ١٦٥ (من عمدة القاري).

قال العيني في قوله إِنَّا لَسْنَا كَهَيْئَتِكَ، أرادوا بهذا الكلام طلب الإذن في الزيادة من العبادة والرغبة في الخير، يقولون أنت مغفور لك لا تحتاج إلى عمل، ومع هذا أنت مواظب على العبادة =

وينكر الرسول ﷺ كذلك على من يعذب نفسه طلباً للثواب، فقد أخرج الإمام مسلم بسنده من حديث أنس رضي الله أن النبي ﷺ (رَأَى شَيْخاً يُهَادِي بَيْنَ ابْنَيْهِ، فَقَالَ: مَا بَالُ هَذَا؟ قَالُوا نَذَرُ أَنْ يَمُوتَ، قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَنْ تَعْدِيبِ هَذَا نَفْسَهُ لَغَنِيٌّ وَأَمْرُهُ أَنْ يَرْكَبَ).^(١)

لقد نهى رسول الله ﷺ كذلك عن التبتل، فقد أخرج الإمام ابن ماجه بسنده من حديث سعد رضي الله عنه قال: لَقَدْ رَدَّ رَسُولُ ﷺ عَلَى عُثْمَانَ بْنِ مَطْعُونٍ التَّبَتُّلَ وَلَوْ أَذِنَ لَهُ لَأَخْتَصَمِينَا^(٢) (٣)

وكما هو واضح من هذه النصوص وغيرها، أن الإسلام منهج وسط لا إفراط فيه ولا تفريط، فكما أنه لا يقر المبالغة في العبادة التي تفضي إلى السامة والملل، فإنه لا يبيح التفريط المؤدى إلى الانغماس في الشهوات والملذات دون ضابط أو رقيب، ووسطية الإسلام تتمثل كذلك في قوله تعالى ﴿ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا ﴾. (٤)

يقول الإمام الطبري في تفسيره لهذه الآية: «وأرى أن الله تعالى ذكره إنما وصفهم بأنهم وسط لتوسطهم في الدين، فلا هم أهل غلو فيه غلو النصارى الذين غلوا بالترهب وقولهم في عيسى ما قالوا فيه، ولا هم أهل تقصير فيه تقصير اليهود

والرغبة في الخير، يقولون أنت مغفور لك ولا تحتاج إلى عمل ومع هذا أنت مواظب على الأعمال، فكيف بنا وذنوبنا كثيرة، فرد عليهم وقال: أنا أولى بالعمل لأنني أعلمكم وأخشاكم.. المرجع السابق ص ١٦٧.

- (١) أخرجه مسلم في كتاب النذر من طريق يحيى بن يحيى التميمي وابن أبي عمر (واللفظ له) ١٠٢/١١ (صحيح مسلم بشرح النووي).
- (٢) أخرجه ابن ماجه في كتاب النكاح باب النهي عن التبتل من طريق أبي مروان محمد بن عثمان العثماني ٥٩٣/١ حديث رقم ١٨٤٨، (من سنن ابن ماجه).
- (٣) حديث سعد أخرجه البخاري أيضا بلفظه في كتاب النكاح باب ما يكره من التبتل والخصاء من طريق أحمد بن يونس ١١٧/٩ (من فتح الباري).
- (٤) سورة البقرة: ١٤٣.

الذين بدلوا كتاب الله وقتلوا أنبياءهم وكذبوا على ربهم وكفروا به ، ولكنهم أهل
توسط واعتدال فيه ، فوصفهم الله بذلك إذ كان أحب الأمور إلى الله أوسطها» .^(١)

ولا شك في أن تلك الرهبانية كما رأينا قد ابتدعتها النصارى ، والله سبحانه
وتعالى يقول في ذلك : ﴿ وَرَهْبَانِيَّةً ابْتَدَعُوهَا مَا كَتَبْنَاهَا عَلَيْهِمْ إِلَّا ابْتِغَاءَ رِضْوَانِ اللَّهِ فَمَا
رَعَوْهَا حَقَّ رِعَايَتِهَا فَفَاتِنَا الَّذِينَ آمَنُوا مِنْهُمْ أَجْرَهُمْ وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ فَاسِقُونَ ﴾ .^(٢)

ويقول صاحب التفسير الكاشف في ذلك : «إلا هنا بمعنى لكن ، وفي الكلام
تقديم وتأخير ، ومعناه أن هذه الرهبانية ما أنزل الله بها من سلطان ، ولكن رؤساء
النصارى ابتدعوها من عند أنفسهم ، زاعمين أنها تقربهم إلى الله زلفى لأنها عزوف
عن الدنيا وملذاتها . . . وعلى الرغم من أنه تعالى ما أمرهم بها وأنه أحل لهم الزينة
والطيبات من الرزق ، فإنهم لم يلتزموا بما ألزموا به أنفسهم من الزهد بل اتخذوا منها
وسيلة للشهرة وتولي المناصب . وتدل هذه الآية على أنه لا رهبانية في الإسلام ، ولا
في الديانة المسيحية التي جاء بها المسيح» .^(٣)

رابعا : سعادة الإنسانية بتعاليم الإسلام في موضوع الزواج :

إن ما وصلت إليه المجتمعات الإسلامية من تفكك أسري وفساد أخلاقي
وغيرها من المشاكل التي تواجه الأمة الإسلامية اليوم يرجع في الأصل إلى جهل
المسلمين بحقائق دينهم وبعدهم عن تطبيق مبادئه تطبيقا عمليا في واقعهم المعاشي
بجانب تطلع بعض الشباب المسلم إلى المجتمعات الأخرى التي يراها تغلبت عليه
في مضمار الحضارة .

إن تلك الحضارة التي يتباهى بها الغرب اليوم ، قد انبثق أصلها عن الحضارة
الإسلامية ، عندما كان المسلمون في أوج مجدهم بعد الفتوحات الإسلامية ، فقدمها
المسلمون للغرب وأخذوا ما راق لهم منها وتمسكوا به وصعدوا بينها تركها المسلمون
فهووا .

(١) جامع البيان عن تأويل آي ٣ / ١٤٢ .

(٢) سورة الحديد : ٢٧ .

(٣) التفسير ٢٥٨ / ٧ .

لكن العالم الغربي اليوم على الرغم من تقدمه التكنولوجي الباهر، فإنه يفتقر إلى الروحانيات ويفتقر إلى القوانين الأخلاقية التي تنظم الأفراد والجماعات.

وعلى الرغم من ذلك فإننا نجد أن بعض الشباب المسلم قد انجرف خلفهم وتبع خطاهم شبرا بشبر وذراعاً بذراع، فلقد انتقلت العدوى إلى المسلمين عن طريق السياحة والبعثات العلمية وأجهزة الإعلام وغيرها. ومما لاشك فيه أن المسلمين أخذوا من أسوأ ما عندهم أكثر مما أخذوا من أحسنه، ونتيجة لذلك انتشرت في المجتمع الإسلامي ظواهر غريبة وعجيبة لم يعهدها المجتمع المسلم في عصوره الأولى، بل هي دعاوى تتنافى مع مبادئ الدين الإسلامي الحنيف، وخاصة في موضوع الأسرة والزواج، كالدعوة إلى اختلاط الجنسين باسم التحرر والتمدن وضرورة تعرف الجنسين بعضهم بعضاً.

ولكن لو أخذنا بريطانيا التي كثيرا ما يزعم مفكروها بأن الاختلاط هو العلاج الناجح لحل الأزمات النفسية والجنسية، نجد أنه في الآونة الأخيرة زادت مشكلات الجنسين بحيث ضاق بها المجتمع البريطاني، وخير مثال لذلك أن حالات الحمل بين طالبات المدارس زادت زيادة كبيرة، مما اضطر المستر كيت جوزيف^(١) وزير الخدمات الاجتماعية إلى أن يعلن بأن الحكومة البريطانية قد اعتمدت مبلغ مليون ونصف مليون جنيه استرليني لتقديم الوسائل المجانية لمنع الحمل لطالبات المدارس البريطانية.

بل إن النشرة الإحصائية لهيئة الأمم المتحدة لعام ١٩٥٩م، قد أثبتت بالأرقام والإحصائيات أن العالم الغربي يواجه مشكلة الحرام أكثر من الحلال في شأن المواليد، وجاء في هذه الإحصائية أيضاً أن نسبة الأطفال غير الشرعيين قد ارتفعت إلى ستين بالمائة، وفي الوقت نفسه أثبتت النشرة المذكورة أن استقرار الأسرة في البلاد الإسلامية كان له أثر في تقليل نسبة الأطفال غير الشرعيين، حتى أن النسبة لا تكاد تذكر.

ومن تلك الدعاوى أيضاً تبني الأفكار التي تؤيد تحديد النسل، وهذه أيضاً

(١) أهداف الأسرة في الإسلام والتيارات المضادة ١ / ٧٩ - ٨١.

دعوة غربية نادت بها الكنائس قديما، وتخلت عنها بعض الكنائس حديثا لما رآته من فسادها وعدم جدواها. وعلى الرغم من أن الدول الغربية تتجه الآن إلى الإكثار من نسلها بزيادة حجم سكانها، إلا أن الجهلاء والمقلدين من أبناء الدول الإسلامية مازالوا يرددون أقاويل النصارى القديمة والهالكة في هذا الشأن، حيث أصبحوا يمارسون عادة تحديد النسل والإقلال من عدد أفراد الأسرة بقدر الإمكان، مما يهدد بقاء الأمة الإسلامية وتلاشيها أمام الأعداد الهائلة من الأمم الأخرى.

إن الدعوة إلى تحديد النسل دعوة استعمارية، وما يدلنا على ذلك الاقتراح الذي قدمه أحد الأساتذة الأمريكيين^(١) لهيئة اليونسكو، في مؤتمرها الثالث عشر بسان فرانسيسكو بحضور من كانوا يبحثون في مشكلة التضخم السكاني، فكان العلاج الأمثل لحل تلك المشكلة في نظر الأستاذ المتقدم باقتراحه، هو أن تخلط مركبات منع الحمل مع الغذاء المرسل للدول النامية لتحديد عدد سكانها. وعلى الرغم من تأكيد الإحصائيات بأن أمريكا تعاني من ارتفاع نسبة المواليد بشكل يهدد اقتصادها، نرى أن الجنرال أيزنهاور يرفض فكرة تحديد النسل ما دام هورثيسا للدولة، ونرى كذلك أن الرئيس نيكسون أكد موقف أيزنهاور تحت الزعم بأن تحديد النسل لا يتفق مع الديانة المسيحية.

ولقد أكد بابا روما^(٢) الآن لجمعيات العائلات الكثيرة العدد بأن خصب الزواج شرط لسلامة الشعوب المسيحية، ودليل على الإيمان بالله والثقة بالعناية الإلهية، ومجلبة للأفراح العائلية.

ومن تلك الدعاوى أيضا الدعاوى التي تطعن في نظام تعدد الزوجات وترفضه وهي دعاوى لا تقوم على أساس. وما يدلنا على فساد هذه الدعوة أنها صدرت في الغرب كما رأينا عن انحراف أصحاب الكنائس عن الأحكام التي تتعلق بإباحة هذا النظام في التوراة، ومحاولة النصارى مخالفة اليهود في ذلك، ولكن رفض النصارى لمبدأ تعدد الزوجات لم يحل بينهم وبين تطبيقه من واقعهم العملي كما رأينا، حيث دأب بعضهم على اتخاذ الخليلات والمحظيات والسرايري.

(١) أهداف الأسرة في الإسلام: ٨١/١

(٢) الحياة الاجتماعية في التفكير الإسلامي: ٩٧.

ورغم إباحة الإسلام لهذا النظام، نجد أن بعض الدول الإسلامية صارت تصدر القوانين التي تعاقب كل من يقدم على الزواج بأخرى، وهم بذلك يجرمون ما أحل الله ومن أمثلة ذلك:

أن القانون^(١) التونسي الذي صدر في أغسطس عام ١٩٥٦ حظر تعدد الزوجات تمسكا بوحداية الزواج، نرى كذلك أن هذا القانون يعاقب بالسجن لمدة سنة وبغرامة مالية لمن يقدم على تعدد الزوجات.

ويقضي القانون العراقي رقم ٨٨ لعام ١٩٥٩ بحظر الزواج بأكثر من واحدة إلا بإذن القاضي، ويقول القانون أيضا بأنه إذا خيف عدم العدل بين الزوجات فلا يجوز التعدد، ويترك تقدير ذلك للقاضي والجزاء العادل في نظر القانون لكل من يقدم على تعدد الزوجات هو الحبس أو الغرامة.

ولا يميز قانون جمهورية اليمن الديمقراطية لعام ١٩٧٤ الزواج بثانية إلا في حالة عقم الزوجة وبتقرير طبي وشريطة أن لا يكون الزوج قد عرف به قبل الزواج، والأمثلة كثيرة في هذا الشأن.

ولقد كانت النتيجة الطبيعية لمثل تلك الدعاوى ازدياد معدل الطلاق بين المجتمعات الإسلامية وتفكك الأسر، وكل ذلك نتج عن تسليم البت في أمور الزواج للمحاكم المدنية، بل إن تسلط المحاكم على عملية الطلاق أدى إلى قيام الزواج من الناحية الشكلية فقط، وكثرت حالات هجر الزوج زوجته وكثر الشقاق بين الزوجين بل أدى في بعض الحالات إلى وقوع الزوج في الحرام، وإدمانه الخمر والمخدرات هروبا من المشكلات التي تواجهه في المنزل.

إن ابتعاد الناس عن الشريعة الإسلامية وتعاليمها السمحة هو الذي يوقع الاضطراب في حياتهم. فالشريعة الإسلامية التي أباحت الزواج أجازت حل الزواج أيضا إذا دعت الضرورة إلى ذلك، فالطلاق قد يكون حلا ناجحا إذا استحال استمرار الحياة الزوجية، والزوجان هم أعلم الناس بحالتهم لذلك جعل الإسلام هذا الحق للزوج، ولم يمنع المرأة عن ذلك في بعض الأحوال.

(١) انظر قوانين الزواج والأسرة والأحوال الشخصية: ٧، ٨.

تحليل ومقارنة

لقد ثبت لنا مما رأينا سابقا أن المسيحية تتضمن قدرا ضئيلا من الأحكام والقواعد التي تنظم العلاقات الاجتماعية، ونجد كذلك أن المسيحية لم تهتم بشئون الحياة الاجتماعية والسياسية، إلا بعد أن نادت بفكرة الدين والدولة، ولقد كان للعوامل السياسية أثر كبير في نسبة تلك الفكرة للمسيحية، وكان القرن الرابع الميلادي هو البداية التي انطلقت منها تلك الفكرة.

لقد تبين لنا كذلك أن بابوات الكنائس قد أفتوا في كثير من الأمور الدينية معتمدين في ذلك على آرائهم الشخصية خاصة فيما يتعلق بموضوع الزواج والطلاق، وصار بابوات الكنائس هم المصدر الرئيسي للتشريع في أمور العقيدة بجانب المعاملات والعبادات، وبالتالي كان يؤخذ برأيهم في التحليل والتحرير وإن خالف هذا الرأي النصوص الواردة في أناجيلهم، وبناء على ذلك أيضا حرموا الحلال وتنطعوا في العبادات فأوقعوا متبعيهم في المشقة والعنت.

ولقد تبين لنا كذلك أن الزعم بأن المسيحية دين الحرية والسلام يتناقض مع العبارات الواردة في الأناجيل، والتي تدعي بأن عيسى عليه السلام جاء ليهدم العالم بأسره، ويؤلب أفراد الأسرة الواحدة بعضها على بعض ويشعل الحروب بين المجتمعات، نرى أن بعض الأسفار تشير إلى أن عيسى عليه السلام قد قال: ما جئت لألقي سلاما على الأرض، بل سيفا، ولا أظن أن من يطلع على الأناجيل تخفى عليه مثل تلك العبارات الصريحة الواضحة. كما أن تاريخ الكنائس وخاصة في أوروبا يقف شاهدا على ذلك، فكم من شعوب وأمم قاست من هذا السيف الذي حمله النصراني خاصة بعد أن آلت السلطات السياسية لبابوات الكنائس.

ويشهد كل ذلك على أن المسيحية انبنت على الهوى فضلت عن الحق مما كان له آثاره الواضحة من انتفاء وجود العدالة الاجتماعية بين الشعوب التي تدين بالمسيحية. وهذا بالطبع يرجع إلى خلو المسيحية من قوانين وتشريعات سماوية تنظم حياة الأفراد.

وعلى العكس من ذلك نجد أن الإسلام اهتم بالتشريعات والقوانين التي تنظم حياة الأفراد والجماعات، فأرسى قدرا هائلا من القوانين والنظم الواقعية التي رفعت من شأن الأسرة المسلمة في المجتمع الإسلامي، تتمثل عناية الإسلام بالمجتمع أيضا في الاهتمام بالأسرة ورعاية شأنها أن حول المجتمع الجاهلي المتفكك المتنازع إلى أمة واحدة.

لقد وقف باباوات الكنائس في البداية موقفا سلبيا من الزواج وقاوموه، ولم يهتموا بالنص الوارد في أنجيلهم من أن الزواج سر إلهي مقدس فحرموا على أنفسهم الزواج وخاصة بالنسبة لطبقة القساوسة والراهبات وحثوا الآخرين على الاقتداء بهم.

إن الزواج في المسيحية ليس فرضا دينيا أو مستحبا، بل هو مجرد وسيلة تجنب الإنسان الوقوع في الزنا، بل لقد بالغ النصارى وزعموا بأن الزواج لا يليق بالمؤمنين، لأن الطريقة التي يتكاثر بها البشر لا تليق بالطاهرين، وخلقوا بذلك معيارا زائفا للطهارة والنجاسة كي ينعم القساوسة بتقديس العامة لهم.

ولكن بعد أن ثبت لدى النصارى عمليا فساد هذه الدعاوى، تراجعوا عنها وتشبثوا بالعبرة المنسوبة لعيسى في أنجيلهم والتي استندوا عليها في اعتبار الزواج سرا إلهيا مقدسا، وتراجع البابا نفسه في القرن العشرين عن المبدأ الذي طالما تمسك به في موضوع الزواج، ونادى بأن الزواج شرط لسلامة الشعوب المسيحية.

وعلى العكس من ذلك نجد أن الإسلام وقف منذ البداية موقفا إيجابيا من الزواج باعتباره نظاما ضروريا لمصلحة المجتمع وبه تتكاثر الأمم وتستمر حياة الأجيال، ومما يدلنا على ذلك أن الإسلام رفع من شأن عقد الزواج بل دعا رسول الله ﷺ إلى إعلانه في المساجد، وبإقامة الولائم، وبحضور الشهود، وما إلى ذلك من الأمور التي تعلنه وتحبب فيه. بل إن الله سبحانه وتعالى جعل الزواج آية من آياته في الكون.

وعلى العكس مما نادى به النصارى من الدعوة إلى التقليل من النسل نجد أن الإسلام قد حث على الإكثار من النسل ومنع الآباء من قتل الأبناء مهما كان السبب،

وجعل هذا القتل خطئاً كبيراً، بل أمر بحسن استقبال المولود وإظهار السرور والبشر لمقدمه .

أما الرهبانية فكما تبين لنا، فإن النصارى قد ابتدعوها تحت الزعم بأنها تقربهم إلى الله وتوصلهم إلى مرتبة الملائكة المقربين .

تبين لنا كذلك مما سبق أن الرهبانية تقوم على فلسفة خاطئة استمدها النصارى من فلاسفة اليونان ومن الديانات الوثنية التي كانت سائدة في العالم القديم آنذاك . وتبين لنا كذلك الآثار الضارة التي ترتبت على حياة الزهد والرهبانية، ولقد غالى النصارى في ذلك مما كان له نتائج عكسية، حيث حرم هؤلاء على أنفسهم الزواج فأوقعهم ذلك في الحرام .

إن الدين الإسلامي الحنيف قد قرر منذ البداية أنه لا رهبانية في الإسلام، لأن الرهبانية تتنافى مع سنة الله في خلقه، والإسلام لا يقر التطرف حتى في العبادة .

إن الإسلام لا يقر تعذيب النفس تحت الزعم بممارسة العبادة فحسب، بل يأمر بالتوسط والاعتدال في كل جوانب الحياة، لذلك فإنه الدين الأمثل الذي يتمشى مع الفطرة السوية .

إن فساد البابا وحاشيته من البطارقة ورجال الدين المسيحي، قد أدى إلى خروج الناس عن تعاليم الديانة المسيحية، وكفرهم بها واحتقارهم لها حتى وصلوا إلى درجة الكفر بالله سبحانه وتعالى فأصبحوا يشرعون لأنفسهم بما يوافق أهواءهم الذاتية وما يحقق ملذاتهم الدنيوية، فوقعوا في كثير من الخلط واللبس والضياع، وخاصة فيما يتعلق بأمور الأسرة وتنظيم المجتمع والمحافظة عليه .

إن الجهل بمبادئ الدين الإسلامي الحنيف، وعدم تطبيقه في واقع المسلمين المعاش، أدى إلى ظهور كثير من المشكلات التي تواجه الأمة الإسلامية الآن، وخاصة فيما يتعلق بموضوع الزواج، ورأينا بعض الأمثلة لذلك والتي تمثلت في الدعاوى الفاسدة المستفزة من الثقافة الغربية العلمانية . وهذا على الرغم من مناداة كثير من علماء النفس والاجتماع في الغرب المسيحي لنبتذ تلك الدعاوى، وتنديدهم بآثارها السيئة على المجتمع .

لقد سن الإسلام منهجا لحماية الأخلاق، وسد المنافذ التي توقع في الفوضى والحرام، وعمل على صيانة الجنسين وحماية المجتمع بدعوته إلى غض البصر وضرب الحجاب على النساء، ودعى إلى عدم اختلاط الجنسين من غير ذوى المحارم وغير ذلك من النظم التي تحمي الفرد والجماعة، وعلى الرغم من كل ذلك نجد أن بعض الشباب المسلم قد تبنى الدعوات الغربية وطبقها في واقعه المعاش، فدعوا إلى الاختلاط ونزع الحجاب والتقليل من النسل، بل صار بعض الشباب المسلم يطعن في بعض النظم الاجتماعية مع الطاعنين من المستشرقين وغيرهم. كذلك أن بعض الدول الإسلامية قد ألغت كثيرا من القوانين الشرعية واستبدلتها بقوانين علمانية استوردتها من الغرب أو الشرق، ومازالت تفعل ذلك حتى استحال العالم الإسلامي مرتعا لكل المصائب الاجتماعية والسياسية والاقتصادية التي ما فتىء الغرب يكافح من أجل التغلب عليها، ورغم أن مبادئ الإسلام الحنيف قد وضعت لها الحلول الناجعة منذ أربعة عشر قرنا من الزمان، إلا أن الغرب قد بدأ يهتدي لهذه الحلول عن طريق التجربة وظهور الخطأ، ويقوم بتطبيقها والإفادة منها حتى جعل كثيرا من نظمه المستحدثة خاصة في موضوع الأسرة والاقتصاد والاجتماع تلتقي مع الإسلام، رغم كل ذلك نجد أن أبناء المسلمين وبالأأسف الشديد لا زالوا يتخبطون في مجازاة الأفكار الغربية الوثنية التي هجرها حتى أصحابها عندما تبين لهم فسادها، وعدم مساهمتها للفترة والعقل والمنطق السليم.

المراجع العربية

- ١ - أحكام الأحوال الشخصية لغير المسلمين من المصريين. د. توفيق حسن فرج الطبعة الأولى - دار المعارف - الإسكندرية.
- ٢ - أضواء على المسيحية. د. متولى يوسف شلبي - الدار الكويتية للطباعة والنشر. ١٩٦٨.
- ٣ - انحلال الزواج في شرعة الأقباط الأرثوذكس - إهاب حسن إسماعيل. ١٩٥٩.
- ٤ - أهداف الأسرة في الإسلام والتيارات المضادة، تأليف حسين محمد يوسف الطبعة الأولى - دار الاعتصام، ١٩٧٥ م.
- ٥ - بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز لمجد الدين بن محمد يعقوب الفيروزى أبادي، تحقيق الأستاذ محمد علي النجار - الطبعة الرابعة عام ١٣٨٣هـ - ١٩٦٣ م.
- ٦ - تاريخ توثيق نص القرآن الكريم - تأليف خالد عبدالرحمن العل - مراجعة حسين خطاب - دار الفكر دمشق ١٩٧٨ م.
- ٧ - تاريخ المسيحية في العصور الوسطى - جاد المنفلوطي - دار التأليف والنشر - المكتبة الأسقفية.
- ٨ - تفسير ابن كثير القرشي الدمشقي - قوبلت هذه الطبعة على عدة نسخ خطية بدار الكتب المصرية وصححها نخبة من العلماء - مطبعة إحياء الكتب العربية - عيسى البابي الحلبي وشركاه.
- ٩ - التفسير الكبير للإمام محمد الرازي فخر الدين، وبهامشه تفسير العلامة أبي السعود - الطبعة الثانية المطبعة الشرقية ١٣٢٤هـ.
- ١٠ - التفسير الكاظم محمد جواد مغنية - دار العلم للملايين - الطبعة الأولى بيروت، ١٩٦٨.
- ١١ - جامع البيان عن تأويل آي القرآن - لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري. تحقيق محمد شاكر - دار المعارف بمصر.

- ١٢ - الحياة الاجتماعية في التفكير الإسلامي ، الدكتور أحمد شلبي - مكتبة النهضة المصرية عام ١٩٧٣ .
- ١٣ - الزواج - عمر رضا كحالة مؤسسة الرسالة ١٩٧٧ م .
- ١٤ - الزواج وتطور المجتمع - عادل أحمد سرقيس - دار الكتاب العربي للطباعة والنشر - القاهرة .
- ١٥ - الزواج والطلاق في الإسلام - بدران أبو العنين بدران - الطبعة الثالثة دار المعارف بمصر ١٩٦٤ .
- ١٦ - سنن أبي داود مراجعة محمد محيي الدين عبد الحميد - دار إحياء السنة النبوية .
- ١٧ - سنن ابن ماجة للحافظ أبي عبدالله محمد بن يزيد القزويني - تحقيق محمد فؤاد عبدالباقي - مطبعة عيسى البابي الحلبي وأولاده - القاهرة ١٣٧٢ هـ - ١٩٥٢ م .
- ١٨ - صحيح مسلم - بشرح النووي - المطبعة المصرية ومكتبتها - القاهرة .
- ١٩ - عارضه الأحوذى - شرح الترمذي - لابن العريس المالكي - دار الكتب العلمية بيروت - لبنان .
- ٢٠ - عمدة القاري للعلامة بدر الدين العيني - دار الفكر مقابل على عدة نسخ خطية .
- ٢١ - فتح الباري بشرح البخاري للإمام الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني دار المعرفة للطباعة والنشر - بيروت - لبنان .
- ٢٢ - قوانين الزواج والأسرة والأحوال الشخصية - إشراف الأستاذ مصطفى كامل دار الفكر العربي .
- ٢٣ - الكتاب - المقدس - المطبعة الكاثوليكية - بيروت ١٩٦٠ م .

المراجع الأجنبية

- 1 - J. Barthing, Sexuality Marriage and Divorce in Corinthians, 1968.
- 2 - Braun. Herbert stutlgar Kreuz, 1967.
- 3 - Engles, The Family, private property and the state, Mosco, 1971.
- 4 - Flusser David, Jesus, Herder and Herder, New York, 1960.
- 5 - Haward W. F., The fourth Gospel in Recent Criticism and interpretation, the fourth press, 1931.
- 6 - Jones. W. T. A History of Western philosophy, The Medieval Mind, Second edition, New York, 1967.
- 7 - Moehlman Conrad Henry Moehlman, How Jesus become God, New York, 1960.
- 8 - Kelly J. N. D., Early Christian Doctrines, revised edition New York, 1978.

مجلة الحقوق

تصدرها كلية الحقوق بجامعة الكويت

فصلية أكاديمية
تقني بالمحالات القانونية والشرعية

رئيس مجلس الإدارة
الدكتور منصور مصطفى منصور
رئيس التحرير
الدكتور عثمان عبد الملك الصانع

الاستشارات

داخل الكويت للأفراد
أربعة دنانير
للمؤسسات الرسمية
وشبه الرسمية والشركات
عشرون ديناراً

في الخارج
١٥ دولاراً أمريكياً - بالبريد
الجوي

العنوان

جامعة الكويت - كلية الحقوق
ص. ب. ٥٤٧٦

يحتوي كل عدد على الموضوعات
التالية :-

● أبحاث في القانون
والشرعية الإسلامية

● تعليقات على الأحكام
القضائية والتشريعات

● مراجعات للكتب الجديدة

● تقارير عن المؤتمرات
الدولية

جميع المراسلات توحيد باسم
رئيس التحرير

مجلة دراسات الخليج والجزيرة العربية

تصدر عن جامعة الكويت

رئيس التحرير
الدكتور عبد الغني

صدر العدد الاول في يناير ١٩٧٥

نصل اعدادها الى ايدي نحو ٢٠٠٠ ر. فاري

- بحوي كل عدد على حوالي ٢٥٠ صفحة من القطع الكبير شتميل على .
- مجموعة من البحوث تعالج الشؤون المختلفة للمنطقة بأفلام عدد من كبار الكتاب المتخصصين في هذه الشؤون .
- عدد من المراجعات لطائفة من أهم الكتب التي تبحث في الماضي المختلفة للمنطقة .
- أبواب ثابتة : تقارير — وثائق — يوميات — بيبليوجرافيا .
- ملخصات للبحوث باللغة الانجليزية .

منشورات المجلة

- اسطمت الحلة باصدار عدد من سلاسل الكتب هي : —
- اولا : سلسلة المنشورات ، وقد صدر منها حتى الان احد عشر منشورا من احدثها : —
- منظمة الاطار العربية المصدرة للنفول ١٩٦٨ — ١٩٧٧ : دراسة مقارنة في التنظيم الدولي
- د. عادل خاكي .
- قواعد الملاحة عند بن ماجد والقطامي . حسن صالح شهاب .
- ثانيا : سلسلة الاصدارات الخاصة ، وصدر منها حتى الان ثلاثة عشر كتابا ، من احدثها : —
- المفهوم الحديث للتسويق وتخطيط الخدمات المصرفية في البنوك التجارية الكويتية .
- د. عبد الفتاح الشربيني ، د. السيد ناجي
- رسالة في تاريخ اليمن : مطالع النيران . د. محمد عيسى صالحية .
- ثالثا : سلسلة كتب الوثائق ، وقد صدر منها كتب الوثائق للاعوام : ٧٥ — ٧٦ — ٧٧ — ٧٨
- ٧٩ — ٨٠ .

الاشتراكات

- نمن العدد : ٤٠٠ فلس كويتي او ما يعادلها في الخارج .
- الاشتراك للأفراد : سنويا ديناران كويتيان او ١٥ دولارا امريكي في الخارج (بالبريد الجوي)
- الاشتراك للمؤسسات والدوائر الرسمية : سنويا ١٢ دينار كويتي او ٤٠ دولارا امريكي في الخارج (بالبريد الجوي) .

العنوان : جامعة الكويت — كلية الآداب والتربية — الشويخ — دولة الكويت

ه.ب : ١٧٠٧٣ — الخالدية

الهاتف : ٨١٦٨٠٧ — ٨١٦٧٩١ — ٨١٦٨٢٤

جميع المراسلات توجه باسم رئيس التحرير